

المحتويات

- ملخص المعلومات الرئيسة للصندوق
- مذكرة معلومات الصندوق
- شروط واحكام الصندوق

ملخص المعلومات

صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي (صندوق استثمار عام متخصص مفتوح)

مدير الصندوق

شركة الخير كابيتال السعودية

أمين الحفظ

الإنماء للاستثمار

أولاً: المعلومات الرئيسية حول صندوق الاستثمار

1- اسم صندوق الاستثمار :

صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي هو صندوق استثمار متخصص مفتوح مطروح طرماً عاماً.

2- موجز الأهداف الاستثمارية للصندوق :

يتمثل هدف الصندوق في توفير السيولة عند طلب المستثمر والمحافظة على رأس المال من خلال الاستثمار في أدوات أسواق النقد، المتوافقة مع المعايير الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية. ويسعى هذا الصندوق إلى تحقيق عوائد إيجابية من خلال الاستثمار في أدوات أسواق النقد. لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات وسوف يعاد استثمارها في الصندوق لصالح مالكي الوحدات. يتم إتخاذ العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر (سايبور) كمؤشر استرشادي لمقارنة أداء صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي. وسيعمل فريق العمل في إدارة الأصول لدى شركة الخير كابيتال لتحقيق مستوى أداء ينافس أداء المؤشر الدرشادي.

3- موجز سياسات استثمار الصندوق وممارساته :

تكمّن أنواع الأدوات المالية المتوافقة مع المعايير الشرعية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي على الآتي:

- يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد (عقود المرابحة والإجارة)، وسيقوم مدير الصندوق باختيار البنوك المستلمة لعقود المراجحات والجارة والجهات (ذات العلاقة) المصنفة ائتمانياً من قبل ستاندرد اند بورز بدرجة لا تقل عن (B) أو موديز (B2) أو وكالة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني (B) ، وفي حال عدم وجود تصنيف إئتماني سيقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخليا بناء على المركز المالي والتدفقات النقدية من العمليات والإدارة.
- الصكوك الصادرة عن مؤسسات سيادية وشبه سيادية وكذلك الصكوك المصدرة من الشركات والصكوك القابلة للتحويل والمصنفة ائتمانياً بدرجة (A) أو أفضل من قبل ستاندرد اند بورز أو موديز (A2) أو وكالة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني (A).
- وحدات صناديق أخرى تستثمر في أدوات أسواق النقد وتكون عملة الصناديق بالريال السعودي والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية وتدار من قبل مدير الصندوق أو مدراء صناديق آخرين.

4- المخاطر المرتبطة بالاستثمارات في صندوق الاستثمار :

- أ. يعتبر الإستثمار في الصندوق منخفض إلى متوسط المخاطر، ولا تستطيع شركة الخير كابيتال السعودية التأكيد بأن الزيادة ستحدث في قيمة استثمارات الصندوق أو أن قيمة الاستثمارات من الممكن أن تقل، ولن تقوم شركة الخير كابيتال بضمان تحقيق أهداف الإستثمار التي وضعها الصندوق.
- ب. إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشراً على أداء الصندوق في المستقبل.
- ج. إن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أداءه المطلق (أو أدائه مقارنة بالمؤشر) سوف يتكرر مستقبلاً أو يماثل الأداء السابق.
- د. الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار، لذا فإن مالكي الوحدات معرضين لخسارة جزء من أو كامل رأس مالهم المدفوع في الصندوق.
- هـ. إن قيمة الوحدات وإيراداتها معرضة للصعود والهبوط، لذا فإن مالكي الوحدات قد يتعرضون لخسارة إستثماراتهم في الصندوق، ويجب أن الأشخاص القيام بالإستثمار في الصندوق إذا كانوا قادرين على تحمل الخسارة، ولن يكون مدير الصندوق ملتزم بإسترداد الوحدات بأسعار الإشتراك.

○ فيما يلي قائمة المخاطر الرئيسية المرتبطة بالاستثمار في الصندوق، والتي من المحتمل أن تؤثر في قيمة صافي أصول الصندوق، علماً بأن المخاطر أدناه قد لا تمثل جميع المخاطر المتعلقة بالإستثمار في وحدات الصندوق:

• **مخاطر إقتصادية :**

إن المستجدات الإقتصادية العامة و التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر التغيرات في الانفاق الحكومي و حركة الاستيراد والتصدير والاستهلاك والتضخم تؤثر سلبياً على الاقتصاد بشكل كامل وكذلك تزيد من المخاطر التالية :

- مخاطر تقلبات أسعار الفائدة
- مخاطر العائد على الاستثمار
- مخاطر الائتمان
- مخاطر السيولة

وينتج عنها انخفاض في أسعار الفائدة وشح السيولة في السوق وتؤثر سلباً على أداء الصندوق وتعرض الصندوق الى خسائر استثمارية والتي قد تؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر تقلبات أسعار الفائدة :**

إن أي تغيرات على أسعار الفائدة العادية سوف يكون لها تأثير على أرباح الصندوق، حيث إن عقود المرابحة مربوطة بأسعار الفائدة أي تغير سلبي في أسعار الفائدة يؤدي إلى انخفاض العوائد الاستثمارية للصندوق وقد تؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق .

• **مخاطر العائد على الاستثمار :**

تتأثر العوائد على صفقات التمويل والمرابحة والصكوك بالعائد (هامش الربح) حيث يتم الاستثمار في الصكوك بناء على معدل فائدة ثابت لا يتغير، وفي حال ارتفاع أسعار الفائدة يكون العائد في الصكوك أقل من سعر السوق ومما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وقد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر الائتمان:**

تنشأ هذه المخاطر من الأنشطة الاستثمارية التي تنطوي على التعامل مباشرة مع المؤسسات المالية الأخرى من خلال الإيداعات أو عمليات المرابحة، حيث أن المخاطر على كل طرف من العقد يكون في الطرف الآخر قد لا يتقيد بالتزاماته التعاقدية مما قد يترتب عليه التخلف أو التعثر في سداد المبلغ المستثمر مما يتسبب في خسارة الصندوق في المبلغ المستثمر به مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني :**

أي انخفاض للتصنيف الائتماني لأي من الجهات التعاقدية مع الصندوق (البنوك المستلمة للمرابحات أو الشركات والمؤسسات المصدرة للصكوك) قد يسبب عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية مع الصندوق مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق و انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر الاعتماد على تصنيف داخلي:**

في حال عدم وجود تصنيف ائتماني صادر من وكالات التصنيف الدولية لتلك الجهات التعاقدية مع الصندوق سيقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخلياً، وقد يفشل مدير الصندوق في التصنيف الائتماني لعدم توفر المعلومات اللازمة ويترتب على ذلك احتمالية إيداع استثمارات مع أطراف لا تتوفر لديهم الملاءة المالية اللازمة للوفاء بالتزاماتهم التعاقدية مع الصندوق مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق و قد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر خبرة مدير الصندوق:**

يعد هذا الصندوق من أوائل الصناديق لمدير الصندوق مما يجعل مدير الصندوق جديد في إدارة مثل هذه الصناديق.

• **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق :**

يعتمد أداء الصندوق على إمكانيات و خبرات مسؤولي مدير الصندوق التنفيذيين والموظفين الآخرين لديه وقد يتأثر أداء الصندوق سلباً بمغادرة هؤلاء الموظفين لعدم تمكن مدير الصندوق على إدارة الصندوق

بشكل المطلوب لنقص الكوادر البشرية على المدى القصير والمتوسط مما قد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق. ويعتبر هذا الصندوق هو الأول من نوعه في شركة الخير كابيتال السعودية، ولاتوجد صناديق مماثلة سابقة لتقييم الأداء وبالتالي من الممكن أن يكون له أثر على سعر الوحدة.

• المخاطر القانونية :

إن الصناديق الاستثمارية معرضة لمخاطر قانونية قد تنجم عن تغير أو فرض لوائح وأنظمة من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والادشرف والرقابة او أي قضية مع الغير تؤدي الى حجز أموال الصندوق من قبل السلطات الحكومية المختصة مما قد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• مخاطر تركيز الاستثمارات :

وهي المخاطر الناتجة عن تركيز الاستثمارات في قطاع واحد و في حال انخفاض القطاع سيعترب عليه خسائر فادحة في الصندوق قد تؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• مخاطر السيولة :

وهو الخطر الناتج عن عدم القدرة على التداول في أصل معين بسرعة كافية في السوق لمنع وقوع الخسارة بسبب اتساع فرق سعر العرض والطلب وعدم القدرة على بيع الورقة المالية وتفادي خسائر محققة يترتب عليها انخفاض قيمة الورقة المالية و في هذه الحالة يؤثر على اداء الصندوق بشكل سلبي وقد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• المخاطر المرتبطة بالضوابط الشرعية :

إن طبيعة استثمارات الصندوق الشرعية تجعل الاستثمار محدوداً بفئة معينة من الإستثمارات دون غيرها مما يقلل من تنوع أصول الصندوق بشكل أوسع. ونتيجة لتقيد الصندوق مع المعايير الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية فإن ذلك يفرض على مدير الصندوق أيضاً بيع أي أصول في الصندوق عند خروجها عن المعايير الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية في أسرع وقت مما قد يؤدي الى خسائر في الصندوق لعدم تحقيق العوائد الاستثمارية المطلوبة. وهذا الإجراء عند حدوثه قد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• المخاطر المتعلقة بأسعار العملات:

قد يستثمر الصندوق في أوراق مالية وأصول أخرى محددة بعملات غير العملة الأساسية للصندوق (الريال السعودي). سيتحمل الصندوق تأثير انخفاض القيمة مقابل العملة الأساسية للعملات التي استثمر فيها الصندوق. ووفقا لذلك، يتحمل المستثمرون في الصندوق مخاطر التغيرات السلبية التي قد تحدث في معدل صرف العملات والتي تؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• مخاطر الاستدعاء وإعادة الإستثمار:

قد تحمل بعض الصكوك خيار الاستدعاء الذي يمنح المصدرين حق استدعاء الصكوك قبل تاريخ استحقاقها ويترتب على ذلك عدم تحقيق العوائد المطلوبة للصندوق واستيفاء الأرباح المرتبطة بالصك ويترتب على ذلك عدم وجود استثمارات متاحة في نفس العوائد وقد ينتج عن ذلك تعرض الصندوق إلى مخاطر إعادة الاستثمار مما يؤدي إلى عدم تحقيق العوائد المطلوبة و يؤثر سلباً على الصندوق وقد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **المخاطر السياسية :**

تتأثر أدوات أسواق النقد بالعوامل والتغيرات السياسية سلبياً مما قد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر تضارب المصالح :**

تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمة على حساب الصندوق، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر الكوارث الطبيعية :**

إن البراكين، الزلازل، الأعاصير والفيضانات وغيرها من الضواهر الطبيعية التي قد تسبب دمار كبير للممتلكات لا يمكن السطيرة عليها، وقد تؤثر بشكل سلبي على كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر الاستثمار في مرابحات مع جهات غير خاضعة لإشراف البنك المركزي :**

هي عبارة عن الاستثمارات التي تكون مع جهات غير خاضعة لإشراف البنك المركزي وقد تكون معرضة إلى المخالفات أو الإفلاس لعدم وجود ضوابط كافية لحماية رأس المال مما يزيد من المخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة والمخاطر القانونية (مما يجعل الصندوق يتكبد خسائر في المبالغ المستثمر بها مع هذه الجهات مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق .

• **مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى :**

إن الصناديق المستثمر بها قد تكون معرضة لنفس المخاطر التي ذكرت سابقاً لصندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي وفي حال انخفاض أداء الصناديق الأخرى المستثمر بها لأي سبب كان على سبيل المثال لا الحصر انخفاض أسعار الفائدة أو دخول مرحلة كساد الإقتصاد أو فشل هذه الصناديق في تحقيق العائد المطلوب مما قد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

5- الأداء السابق للصندوق:

أ. العائد الكلي للصندوق لسنة واحدة ، ولثلاثة سنوات ، خمس سنوات ومنذ الانشاء

عائد سنة	عائد الثلاثة سنوات	عائد خمس سنوات	العائد منذ الإنشاء
4.43%	5.57%	10.54%	10.78%

• * كما فى نهاية 2019م

إ. إجمالى العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية أو منذ التأسيس

السنة	2015م	2016م	2017م	2018م	2019م	العائد منذ الإنشاء
عائد الصندوق	2.04%	3.51%	3.09%	3.10%	4.43%	10.78%

• * كما فى نهاية 2019 م

إ. أداء الصندوق الاستثمار بالمقارنة مع المؤشر الإرشادي منذ الانشاء

السنة	2013م	2014م	2015م	2016م	2017م	2018م	2019م	العائد منذ الإنشاء
أداء الصندوق	A/N	A/N	2.04%	3.51%	3.09%	3.10%	4.43%	10.78%
أداء المؤشر الإرشادي	A/N	A/N	0.88%	2.06%	1.84%	2.45%	2.65%	9.70%

* كما فى نهاية عام 2019م

ثانيا: مقابل الخدمات والعمولات والالتعاب

الجدول التالى يوضح كل من الالاعاب صندوق الخير للمرابحة بالريال السعودي

رسوم الاشتراك	لا يوجد
رسوم إدارة الصندوق	0.25% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق. يتم احتسابها على أساس يومي وتدفق لمدير الصندوق بنهاية كل ربع سنوي ميلادية
أتعاب مراجع الحسابات	32,000 ريال سنوياً، ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق و تخصم بشكل ربع سنوي

15,000 ريال سعودي من صافي قيمة الأصول تحت الحفظ، وسيتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي	رسوم الحفظ
بحد أقصى 0.45% سنوياً من صافي قيمة الأصول. سيتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم عند استحقاقها. - أتعاب عضو مجلس الإدارة المستقل: بحد أقصى 5,000 ريال سنوياً لكل عضو ويتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق و تخصم في نهاية كل سنة - الرسوم الرقابية: 7,500 ريال سعودي - رسوم التداول: 5,000 ريال سعودي - مصاريف الاقتراض: حسب السعر السائد في وقت الاقتراض .	الرسوم الأخرى وتشمل هذه الرسوم*: أتعاب عضو مجلس الإدارة المستقل، الرسوم الرقابية ، رسوم التداول، مصاريف الاقتراض

ثالثاً: معلومات إضافية حول الصندوق ومستنداته

يتم توفير المعلومات الكاملة حول الصندوق ومستنداته على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.alkhaircapital.com.sa، وموقع شركة السوق المالية السعودية " تداول " الإلكتروني www.tadawul.com.sa.

رابعاً: معلومات مدير الصندوق

شركة الخير كابيتال السعودية (الخير كابيتال)
طريق الملك عبدالعزيز ، حي الوزارات – مدارات تاورز – الدور الثامن
صندوق بريد 69410، الرياض 11547
المملكة العربية السعودية
هاتف: 2155678 (11) 966+
فاكس: 2191270 (11) 966+

خامساً: معلومات أمين الحفظ

الإئتماء للاستثمار
برج العنود 2
طريق الملك فهد
ص.ب. 55560 ، الرياض 11544 المملكة العربية السعودية
هاتف: 8004413333

❖ ملخص الإفصاح المالي للمصاريف الفعلية للعام المالي 2019م

البند	القيمة (ريال سعودي)
أتعاب الإدارة	65,716.00
رسوم الحفظ	15,750.00
مكافآت اللجنة الشرعية	-
اتعاب مراقب الحسابات	33,600.00
مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	10,000.00
الرسوم الرقابية	7,500.00
رسوم المؤشر الإرشادي	-
رسوم السوق المالية	5,250.00
مصاريف أخرى	3,644.00

مذكرة المعلومات

صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي (صندوق استثماري عام متخصص مفتوح)

مدير الصندوق

شركة الخير كابيتال السعودية

أمين الحفظ

الإئناء للاستثمار

صدرت مذكرة المعلومات لهذا الصندوق بتاريخ 1439/07/08 هـ، الموافق 2018/03/25 م ، وقد تم آخر تحديث لها بتاريخ 1442/03/05 هـ، الموافق 2020/10/22 م.

إن مذكرة المعلومات ومحتوياتها الخاصة بصندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي خاضعة لأحكام اللائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.

ننصح المستثمرين بقراءة محتويات مذكرة المعلومات وفهمها. وفي حال تعذر فهم محتويات مذكرة المعلومات، ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مهني.

إشعار هام

- أ. روجعت مذكرة المعلومات من قبل مجلس إدارة الصندوق وتمت الموافقة عليها. ويتحمل مدير وأعضاء مجلس إدارة الصندوق مجتمعين ومنفردين كامل المسؤولية عن دقة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقر ويؤكد أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومدير الصندوق بصحة واكتمال المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات، كما يقرون ويؤكدون على أن المعلومات الواردة في مذكرة المعلومات غير مضللة.
- ب. وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي وطرح وحداته، لا تتحمل الهيئة أي مسؤولية عن محتويات مذكرة المعلومات ولا تعطي أي تأكيد يتعلق بدقتها أو اكتمالها، وتخلي نفسها صراحة من أي مسؤولية مهما كانت، ومن أي خسارة تنتج عما ورد في مذكرة المعلومات أو عن الاعتماد على أي جزء منها. ولا تعطي هيئة السوق المالية أي توصية بشأن جدوى الاستثمار في الصندوق من عدمه ولا تعني موافقتها على تأسيس الصندوق توصيتها بالاستثمار فيه أو تأكيد صحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات، وتؤكد على أن قرار الاستثمار في الصندوق يعود للمستثمر أو من يمثله.
- ج. تم اعتماد صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي على أنه صندوق استثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل المستشار الشرعي المعين لصندوق الاستثمار.

قائمة المصطلحات

الصندوق	صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي وهو عبارة عن برنامج استثماري جماعي يدار بمقتضى هذه الشروط والأحكام، ويعتبر من فئة صناديق أدوات أسواق النقد
يوم العمل	أي يوم عمل تكون فيه البنوك السعودية مفتوحة فيه لمزاولة أعمالها
البنوك أو المؤسسات المالية	البنوك أو المؤسسات المالية التي تنشأ بينها وبين الشركة علاقة مصرفية سواء في داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها و المرخص لها من الجهات النظامية ذات العلاقة في كل دولة يتعامل الصندوق معها
مدير الصندوق	الخير كابيتال السعودية
مالكي وحدات الصندوق	هم مستثمرون يحملون وحدات في الصندوق
الجهات ذات العلاقة	أي جهة ذات علاقة بمدير الصندوق (شركات تابعة لمدير الصندوق)
الهيئة	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية
اللائحة / اللوائح	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية وتعديلاتها اللاحقة
مجلس إدارة الصندوق	هو مجلس يعين أعضاؤه مدير الصندوق وفقا لللائحة، وتم ذكر المسؤوليات المناطة بها في الفقرة رقم 14 من هذه الشروط والأحكام
عضو مجلس إدارة مستقل	عضو مجلس إدارة صندوق مستقل كما ورد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح الهيئة وقواعدها
أدوات أسواق النقد	هي الودائع النقدية التي بطبيعتها تعتبر منخفضة المخاطر وتحقق عائد رأسمالي وتحافظ في نفس الوقت على القيمة الاسمية للمبلغ المستثمر، مثل عقود المرابحة والإجارة

عقود المربحة	بيع سلعة بمثل الثمن الذي اشتراها به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، بنسبة من الثمن أو بمبلغ مقطوع سواء وقعت من دون وعد سابق وهي المربحة العادية، أو وقعت بناء على وعد بالشراء من الراغب في الحصول على السلعة عن طريق المؤسسة وهي المربحة المصرفية
الإجارة	يقترن بها الوعد بتمليك العين المؤجرة الى المستأجر في نهاية مدة الاجارة أو أثنائها
الصكوك	شهادات تمثل ملكية شائعة في الأصول والمنافع والامتيازات والإلتزامات المالية أو أية أصول لمشروع معين متوافق مع ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية
سايبور	هو سعر يحدد بواسطة متوسط العائد على عروض الودائع في البنوك السعودية على الريال السعودي ويتم احتسابه عن طريق البنك المركزي
(العائد على الودائع بالريال السعودي)	
المعايير الشرعية للخير كابيتال السعودية	الضوابط التي تضبط العقود والأنشطة الاستثمارية بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها عن طريق اللجنة الشرعية للخير كابيتال
يوم الإعلان	هو يوم إعلان سعر وحدة الصندوق وتكون عند الساعة 11:00 صباحاً بتوقيت الرياض في كل يوم عمل
يوم التعامل	أي يوم يتم فيه بيع واسترداد وحدات صندوق الاستثمار
رسوم التعامل	رسوم بيع وشراء الأوراق المالية
الصناديق العامة المتخصصة	صناديق استثمارية تعمل في مجال استثماري معين .

قائمة المحتويات

7	(1) صندوق الاستثمار:
7	(2) سياسات الاستثمار وممارساته:
11	(3) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:
15	(4) معلومات عامة:
18	(5) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:
20	(6) التقييم والتسعير:
22	(7) التعامل:
24	(8) خصائص الوحدات:
24	(9) المحاسبة وتقديم التقارير:
26	(10) مجلس إدارة الصندوق:
28	(11) لجنة الرقابة الشرعية:
29	(12) مدير الصندوق:
32	(13) أمين الحفظ:
34	(14) مستشار الاستثمار:
34	(15) الموزع:
34	(16) المحاسب القانوني:
34	(17) معلومات أخرى:
37	(18) متطلبات المعلومات الإضافية لصناديق أسواق النقد:
38	(19) ملخص الإفصاح المالي للمصاريف الفعلية للعام 2018م:
38	(20) إقرار من مالك الوحدات:

مذكرة المعلومات

(1) صندوق الاستثمار:

أ. اسم صندوق الاستثمار:

صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي .

ب. تاريخ إصدار شروط وأحكام الصندوق:

تم إصدار شروط وأحكام الصندوق بتاريخ 1435/06/20 هـ، الموافق 2014/04/20 م، ، وقد تم آخر تحديث لها بتاريخ 1441/03/05 هـ، الموافق 2020/10/22 م.

ج. تاريخ موافقة الهيئة على تأسيس صندوق الاستثمار وطرح وحداته:

تمت موافقة هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية على تأسيس هذا الصندوق وطرح وحداته طرحاً عاماً بتاريخ 1435/06/20 هـ، الموافق 2014/04/20 م

د. مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاقه:

إن صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي هو صندوق عام متخصص مفتوح، ولا توجد مدة محددة للصندوق أو تاريخ استحقاق محدد.

هـ. عملة الصندوق:

العملة الرئيسية للصندوق هي الريال السعودي فقط، ولن يقبل الصندوق أي أموال بأي عملة أخرى غيرها.

(2) سياسات الاستثمار وممارساته:

أ. الأهداف الاستثمارية للصندوق:

يتمثل الهدف الاستثماري للصندوق (وهو صندوق استثماري عام متخصص مفتوح)، إلى توفير السيولة عند طلب المستثمر، والمحافظة على رأس المال من خلال الاستثمار في أدوات أسواق النقد، المتوافقة مع المعايير الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية. ويسعى الصندوق إلى تحقيق عوائد إيجابية من خلال الاستثمار في أدوات أسواق النقد، ولن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات وسوف يعاد استثمارها في الصندوق لصالح مالكي الوحدات. يتم إتخاذ العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر (سايبور) كمؤشر استرشادي لمقارنة أداء الصندوق. وسيبذل مدير الصندوق قصارى جهده لتحقيق مستوى أداء ينافس أداء المؤشر الإرشادي.

ب. نوع (أنواع) الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي:

- يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد (عقود المربحة والإجارة)، وسيقوم مدير الصندوق باختيار البنوك المستلمة لعقود المربحات والإجارة، والمؤسسات المالية والجهات (ذات العلاقة) المصنفة ائتمانياً من قبل ستاندرد اند بورز بدرجة لا تقل عن (B) أو موديز (B2) أو وكالة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني (B)، وفي حال عدم وجود تصنيف إئتماني سيقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخلياً بناء على المركز المالي والتدفقات النقدية من العمليات والإدارة.
- الصكوك الصادرة عن مؤسسات سيادية وشبه سيادية وكذلك الصكوك المصدرة من الشركات والصكوك القابلة للتحويل والمصنفة ائتمانياً بدرجة (A) أو أفضل من قبل ستاندرد اند بورز أو موديز (A2) أو وكالة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني (A).
- وحدات صناديق أخرى تستثمر في أدوات أسواق النقد تكون عملتها الريال السعودي، وتكون مرخصة من قبل هيئة السوق المالية وتدار من قبل مدير الصندوق أو مدراء صناديق آخرين.

ج . سياسات تركيز الاستثمار:

- تشكل نسبة استثمارات الصندوق في أدوات اسواق النقد (عقود المربحة أو الإجارة) نسبة 60% الى 100% من صافي قيمة الصندوق سواء المربحة والإجارة أو كلاهما ولن يكون هناك أي تركيز جغرافي عليها، بينما يُعتمد على أسعار الفائدة المتاحة في المناطق المستثمر بها، وستكون بعملة الصندوق وهي الريال السعودي.
- يحق لمدير الصندوق استثمار ما قد يصل نسبته إلى 20 % من صافي قيمة أصول الصندوق في الصكوك ولن يكون هناك أي تركيز جغرافي للصكوك بينما تعتمد على الفرص المتاحة للصكوك وتكون العملة المستخدمة في الصكوك بحسب الجهة المصدرة للصكوك.
- يحق لمدير الصندوق استثمار ما قد يصل نسبته إلى 50% من صافي قيمة أصول الصندوق في وحدات صناديق تستثمر في أدوات أسواق النقد ذات مخاطر منخفضة على أن تكون عملة الصناديق المشترك فيها الريال السعودي، ويعمل مدير الصندوق جاهدًا على اختيار أفضل الصناديق من حيث العائد وسمعة مدير الصندوق والآداء التاريخي لمدير الصندوق للاستثمار بها.

د. أسواق الأوراق المالية التي يحتمل أن يشتري ويبيع الصندوق فيها استثماراته:

يقوم مدير الصندوق بتوزيع استثماراته بحسب ما يراه في المناطق التالية (دول مجلس التعاون الخليجي / آسيا / أوروبا / أفريقيا / أمريكا الشمالية – الجنوبية / أستراليا).

هـ . أنواع المعاملات والأساليب والأدوات التي يستخدمها مدير الصندوق بغرض اتخاذ قراراته الاستثمارية لصندوق الاستثمار:

- سيعمل مدير الصندوق على إجراء مسح سوقي لمعدلات الفائدة في السوق السعودي، وسيسعى لإيجاد أفضل الصكوك من حيث العائد في الأسواق المحلية و العالمية، وأفضل الصناديق الاستثمارية من حيث الأداء.
- يلتزم مدير الصندوق تجاه مالكي الوحدات على ممارسة العناية والمهارة والحرص في تقييم الفرص الاستثمارية المتاحة باختيار أفضل العوائد بما يتناسب مع استراتيجية الصندوق.

و . الأوراق المالية التي لا يمكن الاستثمار بها ضمن استثمارات الصندوق :

لن يستثمر الصندوق في أي أوراق مالية غير المذكورة من إستراتيجيات الإستثمار الرئيسية.

ز. أي قيد آخر على نوع (أنواع) الأوراق المالية أو الأصول الأخرى التي يمكن للصندوق الاستثمار فيها:

- يلتزم الصندوق بقيود الإستثمار المحددة في المادة رقم (41) " قيود الاستثمار " و المادة (48) "صندوق أسواق النقد" من لائحة صناديق الإستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.
- لا يحق لمدير الصندوق استثمار أكثر من 15 % من صافي قيمة أصول الصندوق في الصكوك لبي مصدر واحد .
- لا يحق لمدير الصندوق استثمار أكثر من 25% من صافي قيمة أصول الصندوق مع مصدر واحد.

ح . الحد الذي يمكن فيه استثمار أصول الصندوق في وحدات صندوق أو صناديق استثمار يديرها مدير الصندوق أو مديرو صناديق آخرون:

في حال استثمار مدير الصندوق في صناديق أخرى لن يتجاوز استثمار الصندوق في صندوق واحد آخر أكثر من 25% من صافي قيمة أصول الصندوق أو 20% من أصول الصندوق الآخر الذي تم تملك وحداته سواء كان ذلك الصندوق يدار من قبل نفس المدير أو مدير آخر.

ط. صلاحيات صندوق الاستثمار في الحصول على تمويل، وسياسة مدير الصندوق بشأن ممارسة صلاحيات الحصول على تمويل، ورهن أصول الصندوق:

لن يقوم مدير الصندوق بالحصول على أي تمويل لغرض إستثمارات الصندوق، ويحق لمدير الصندوق الحصول على تمويل متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية لغرض تلبية طلبات الاسترداد بما لا يزيد عن 10% من قيمة أصول الصندوق وفقاً للائحة. على أن لا تزيد مدة القرض عن سنة واحدة من تاريخ طلب الاقتراض.

ي. الحد الأعلى للتعامل مع أي طرف نظير:

سوف يلتزم مدير الصندوق بمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار والقيود المذكورة فيها من حيث الحد الأقصى للتعامل مع أي طرف.

ك. سياسة مدير الصندوق في إدارة مخاطر الصندوق:

1. ستكون قرارات الاستثمار التي يتخذها مدير الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الجيدة والحكمة التي تحقق الأهداف الاستثمارية المحددة للصندوق والمذكورة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات والمستندات الأخرى ذات العلاقة، ويشمل ذلك بذل مدير الصندوق كل ما في وسعه للتأكد من:
 - توفر السيولة الكافية لدى الصندوق للوفاء بأي طلب استرداد متوقع.
 - عدم تركيز استثمار الصندوق في أي ورقة أو أوراق معينة، أو في أي بلد أو منطقة جغرافية أو صناعية أو قطاع معين.
 - عدم تحمل الصندوق أي مخاطرة استثمارية غير ضرورية تتعلق بأهدافه الاستثمارية.
 - يقدم مسؤول المطابقة والالتزام لمجلس إدارة الصندوق تقارير دورية عن أداء الصناديق من ناحية المخاطر ومخالفات اللوائح والأنظمة ذات العلاقة، وبناءً عليها يتم تقييم هذه المخاطر واتخاذ القرارات اللازمة لتحقيق مصلحة مالكي الوحدات بما يتوافق من الأنظمة والتشريعات.
 - قد يحتفظ الصندوق بنسبة 100% من أصوله نقداً في الحالات الإستثنائية.

ل. المؤشر الاسترشادي، والجهة المزودة للمؤشرة والأسس والمنهجية المتبعة لحساب المؤشر:

العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر (سايبور) كمؤشر استرشادي لمقارنة أداء صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي، ومنهجية المؤشر هو العائد على الودائع لمدة 3 شهور .

م. التعامل مع أسواق المشتقات المالية:

لن يستثمر الصندوق بأي نوع من أنواع المشتقات المالية .

ن. لا يوجد أي إعفاءات موافق عليها من هيئة السوق المالية بشأن أي قيود أو حدود على الاستثمار:

(3) المخاطر الرئيسية للاستثمار في الصندوق:

- أ. يعتبر الإستثمار في الصندوق منخفض إلى متوسط المخاطر، ولا تستطيع شركة الخير كابيتال السعودية التأكيد بأن الزيادة ستحدث في قيمة استثمارات الصندوق أو أن قيمة الاستثمارات من الممكن أن تقل، ولن تقوم شركة الخير كابيتال بضمان تحقيق أهداف الإستثمار التي وضعها الصندوق.
- ب. إن الأداء السابق لصندوق الاستثمار أو الأداء السابق للمؤشر لا يعد مؤشرا على أداء الصندوق في المستقبل.
- ج. إن الصندوق لا يضمن لمالكي الوحدات أن أدائه المطلق (أو أدائه مقارنة بالمؤشر) سوف يتكرر مستقبلا أو يماثل الأداء السابق.
- د. الاستثمار في الصندوق لا يعد إيداعاً لدى أي بنك محلي يسوق أو يبيع الأوراق المالية أو تابع لصندوق الاستثمار، لذا فإن مالكي الوحدات معرضين لخسارة جزء من أو كامل رأس مالهم المدفوع في الصندوق.
- هـ. إن قيمة الوحدات وإيراداتها معرضة للصعود والهبوط، لذا فإن مالكي الوحدات قد يتعرضون لخسارة إستثماراتهم في الصندوق، ويجب أن الأشخاص القيام بالإستثمار في الصندوق إذا كانوا قادرين على تحمل الخسارة، ولن يكون مدير الصندوق ملتزم بإسترداد الوحدات بأسعار الإشتراك فيما يلي قائمة المخاطر الرئيسية المرتبطة بالاستثمار في الصندوق، والتي من المحتمل أن تؤثر في قيمة صافي أصول الصندوق، علما بأن المخاطر أدناه قد لا تمثل جميع المخاطر المتعلقة بالإستثمار في وحدات الصندوق:

• مخاطر إقتصادية :

إن المستجدات الإقتصادية العامة و التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر التغيرات في الانفاق الحكومي و حركة الاستيراد والتصدير والاستهلاك والتضخم تؤثر سلباً على الاقتصاد بشكل كامل وكذلك تزيد من المخاطر التالية :

- مخاطر تقلبات أسعار الفائدة
- مخاطر العائد على الاستثمار
- مخاطر الائتمان
- مخاطر السيولة

وينتج عنها انخفاض في أسعار الفائدة وشح السيولة في السوق وتؤثر سلباً على أداء الصندوق وتعرض الصندوق الى خسائر استثمارية والتي قد تؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تقلبات أسعار الفائدة :**

إن أي تغيرات على أسعار الفائدة العادية سوف يكون لها تأثير على أرباح الصندوق، حيث إن عقود المرابحة مربوطة بأسعار الفائدة أي تغير سلبي في أسعار الفائدة يؤدي الى انخفاض العوائد الاستثمارية للصندوق وقد تؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق .

- **مخاطر العائد على الاستثمار :**

تتأثر العوائد على صفقات التمويل والمرابحة والصكوك بالعائد (هامش الربح) حيث يتم الاستثمار في الصكوك بناء على معدل فائدة ثابت لا يتغير، وفي حال ارتفاع أسعار الفائدة يكون العائد في الصكوك أقل من سعر السوق ومما يؤثر سلباً على أداء الصندوق وقد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الائتمان:**

تنشأ هذه المخاطر من الانشطة الإستثمارية التي تنطوي على التعامل مباشرة مع المؤسسات المالية الأخرى من خلال الإيداعات أو عمليات المرابحة، حيث أن المخاطر على كل طرف من العقد يكون في أن الطرف الآخر قد لا يتقيد بالتزاماته التعاقدية مما قد يترتب عليه التخلف أو التعثر في سداد المبلغ المستثمر مما يتسبب في خسارة الصندوق في المبلغ المستثمر به مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر انخفاض التصنيف الائتماني :**

أي انخفاض للتصنيف الائتماني لأي من الجهات التعاقدية مع الصندوق (البنوك المستلمة للمرابحات أو الشركات والمؤسسات المصدرة للصكوك) قد يسبب عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها التعاقدية مع الصندوق مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق و انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر الاعتماد على تصنيف داخلي:**

في حال عدم وجود تصنيف ائتماني صادر من وكالات التصنيف الدولية لتلك الجهات التعاقدية مع الصندوق سيقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخلياً، وقد يفشل مدير الصندوق في التصنيف الائتماني لعدم توفر المعلومات اللازمة ويترتب على ذلك احتمالية إيداع استثمارات مع أطراف

لا تتوفر لديهم الملاءة المالية اللازمة للوفاء بالتزاماتهم التعاقدية مع الصندوق مما يؤثر سلباً على أداء الصندوق و قد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر خبرة مدير الصندوق:**

يعد هذا الصندوق من أوائل الصناديق لمدير الصندوق مما يجعل مدير الصندوق جديد في إدارة مثل هذه الصناديق

- **مخاطر الاعتماد على موظفي مدير الصندوق :**

يعتمد أداء الصندوق على إمكانيات و خبرات مسؤولي مدير الصندوق التنفيذيين والموظفين الآخرين لديه وقد يتأثر أداء الصندوق سلباً بمغادرة هؤلاء الموظفين لعدم تمكن مدير الصندوق على إدارة الصندوق بشكل المطلوب لنقص الكوادر البشرية على المدى القصير والمتوسط مما قد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق. ويعتبر هذا الصندوق هو الأول من نوعه في شركة الخير كابيتال السعودية، ولا توجد صناديق مماثلة سابقة لتقييم الأداء وبالتالي من الممكن أن يكون له أثر على سعر الوحدة.

- **المخاطر القانونية :**

إن الصناديق الاستثمارية معرضة لمخاطر قانونية قد تنجم عن تغير أو فرض لوائح وأنظمة من قبل السلطات الحكومية المختصة بالتنظيم والإشراف والرقابة أو أي قضية مع الغير تؤدي الى حجز أموال الصندوق من قبل السلطات الحكومية المختصة مما قد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر تركيز الاستثمارات :**

وهي المخاطر الناتجة عن تركيز الاستثمارات في قطاع واحد و في حال انخفاض القطاع سيتربح عليه خسائر فادحة في الصندوق قد تؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

- **مخاطر السيولة :**

وهو الخطر الناتج عن عدم القدرة على التداول في أصل معين بسرعة كافية في السوق لمنع وقوع الخسارة بسبب اتساع فرق سعر العرض والطلب وعدم القدرة على بيع الورقة المالية وتفادي خسائر محققة يترتب عليها انخفاض قيمة الورقة المالية و في هذه الحالة يؤثر على أداء الصندوق بشكل سلبي وقد يؤدي الى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

- **المخاطر المرتبطة بالضوابط الشرعية :**

إن طبيعة استثمارات الصندوق الشرعية تجعل الاستثمار محدوداً بفئة معينة من الإستثمارات دون غيرها مما يقلل من تنوع أصول الصندوق بشكل أوسع. ونتيجة لتقيد الصندوق مع المعايير الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية فإن ذلك يفرض على مدير الصندوق أيضاً بيع أي أصول في الصندوق عند خروجها عن المعايير الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية في أسرع وقت مما قد يؤدي إلى خسائر في الصندوق لعدم تحقيق العوائد الاستثمارية المطلوبة. وهذا الإجراء عند حدوثه قد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• المخاطر المتعلقة بأسعار العملات:

قد يستثمر الصندوق في أوراق مالية وأصول أخرى محددة بعملات غير العملة الأساسية للصندوق (الريال السعودي). سيتحمل الصندوق تأثير انخفاض القيمة مقابل العملة الأساسية للعملات التي استثمر فيها الصندوق. ووفقاً لذلك، يتحمل المستثمرون في الصندوق مخاطر التغيرات السلبية التي قد تحدث في معدل صرف العملات والتي تؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• مخاطر الاستدعاء وإعادة الإستثمار:

قد تحمل بعض الصكوك خيار الاستدعاء الذي يمنح المصدرين حق استدعاء الصكوك قبل تاريخ استحقاقها ويترتب على ذلك عدم تحقيق العوائد المطلوبة للصندوق واستيفاء الأرباح المرتبطة بالصك ويترتب على ذلك عدم وجود استثمارات متاحة في نفس العوائد وقد ينتج عن ذلك تعرض الصندوق إلى مخاطر إعادة الإستثمار مما يؤدي إلى عدم تحقيق العوائد المطلوبة و يؤثر سلباً على الصندوق وقد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• المخاطر السياسية :

تتأثر أدوات أسواق النقد بالعوامل والتغيرات السياسية سلباً مما قد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• مخاطر تضارب المصالح :

تنشأ هذه المخاطر في الأوضاع التي تتأثر فيها موضوعية واستقلالية قرار مدير الصندوق بمصلحة شخصية مادية أو معنوية تهمه على حساب الصندوق، مما قد يؤثر سلباً على استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• مخاطر الكوارث الطبيعية:

إن البراكين، الزلازل، الأعاصير والفيضانات وغيرها من الضواهر الطبيعية التي قد تسبب دمار كبير للممتلكات لا يمكن السطيرة عليها، وقد تؤثر بشكل سلبي على كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق.

• **مخاطر الاستثمار في مرابحات مع جهات غير خاضعة لإشراف البنك المركزي :**

هي عبارة عن الاستثمارات التي تكون مع جهات غير خاضعة لإشراف البنك المركزي وقد تكون معرضة إلى المخالفات أو الإفلاس لعدم وجود ضوابط كافية لحماية رأس المال مما يزيد من المخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة والمخاطر القانونية (مما يجعل الصندوق يتكبد خسائر في المبالغ المستثمر بها مع هذه الجهات مما يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق

• **مخاطر الاستثمار في صناديق أخرى :**

إن الصناديق المستثمر بها قد تكون معرضة لنفس المخاطر التي ذكرت سابقا لصندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي وفي حال انخفاض أداء الصناديق الأخرى المُستثمر بها لأي سبب كان على سبيل المثال لا الحصر انخفاض أسعار الفائدة أو دخول مرحلة كساد الإقتصاد أو فشل هذه الصناديق في تحقيق العائد المطلوب مما قد يؤدي إلى انخفاض استثمارات مالكي وحدات الصندوق

(4) معلومات عامة:

أ. الفئة المستهدفة للاستثمار بهذا الصندوق:

يمكن للأفراد والمؤسسات والجهات الحكومية وغيرها من القطاعات الاستفادة من الإستثمار في الصندوق على أن يتوافق ذلك مع أهدافها ومدى تحملها للمخاطر المرتبطة بالاستثمار.

ب. سياسة توزيع الارباح:

لن يتم توزيع أي ارباح على المشتركين، بل سيعاد استثمار الارباح في الصندوق.

ج. الاداء السابق للصندوق:

1- العائد الكلى للصندوق لسنة واحدة ، ولثلاثة سنوات ، خمس سنوات ومنذ الانشاء

عائد سنة	عائد الثلاثة سنوات	عائد خمس سنوات	العائد منذ الإنشاء
4.43%	5.57%	10.54%	10.78%

عائد سنة	عائد الثلاثة سنوات	عائد خمس سنوات	العائد منذ الإنشاء
4.43%	5.57%	10.54%	10.78%

• * كما فى نهاية 2019م

2- إجمالى العائدات السنوية لكل من السنوات العشر الماضية أو منذ التأسيس

السنة	2015م	2016م	2017م	2018م	2019م	العائد منذ الإنشاء
عائد الصندوق	2.04%	3.51%	3.09%	3.10%	4.43%	10.78%

• * كما فى نهاية 2019 م

3- أداء الصندوق الاستثمار بالمقارنة مع المؤشر الإرشادي منذ الانشاء

السنة	2013م	2014م	2015م	2016م	2017م	2018م	2019م	العائد منذ الإنشاء
أداء الصندوق	A/N	A/N	2.04%	3.51%	3.09%	3.10%	4.43%	10.78%
أداء المؤشر الإرشادي	A/N	A/N	0.88%	2.06%	1.84%	2.45%	2.65%	9.70%

* كما فى نهاية عام 2019م

4- تاريخ توزيع الدرباح على مدار السنوات المالية الثلاثة الماضية

لم يتم توزيع الدرباح على مالكي الوحدات.

5- إن جميع التقارير لصندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي متاحة من خلال موقع مدير الصندوق

www.alkhaircapital.com.sa

د. قائمة حقوق مالكي الوحدات:

- الحصول على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات باللغة العربية بدون مقابل.
- الحصول على التقارير والبيانات الخاصة بالصندوق حسب ما ورد في المادة الحادية والسبعين من لائحة صناديق الاستثمار، والفقرة (11) من شروط وأحكام الصندوق.

- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الحصول على موافقتهم على أي تغيير أساسي في مستندات الصندوق والمتضمنة للشروط والأحكام ومذكرة المعلومات.
- الاشعار بأي تغيير في شروط أحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، وإرسال ملخص بهذا التغيير وفقاً لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.
- الاشعار بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات سنوياً تظهر الرسوم والالتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق عند طلبها.
- إدارة الصندوق بما يحقق أقصى مصالح مالكي الوحدات، وبما لا يتعارض مع قيود الإستثمار الواردة في لائحة صناديق الإستثمار وشروط وأحكام الصندوق، ومذكرة المعلومات، بالإضافة إلى إدارة عمليات الصندوق بأقصى درجات السرية.
- الاشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الإستثمار قبل الانهاء بمدة لا تقل عن (21) يوماً تقويمياً، بخلاف ما نصت عليها الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات عليها.
- استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير مهم دون فرض أي رسوم استرداد.
- دفع عوائد الاسترداد في الدورات المحددة لذلك.
- الحصول على الاجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عن طلبها من مدير الصندوق.

هـ. مسؤوليات مالك الوحدات:

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

و. الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والجراءات الخاصة بالانهاء، بموجب احكام لائحة صناديق الاستثمار:

- انخفاض صافي قيمة الأصول عن الحد الأدنى المحدد في لائحة صناديق الاستثمار.
- رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق العام.

ي. الإجراءات الخاصة بإنهاء الصندوق وفقاً لأحكام المادة (37) من لائحة صناديق الاستثمار:

1. في حال رغبة مدير الصندوق في إنهاء الصندوق، يجب عليه في هذه الحالة إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع لإنهاء الصندوق العام فيه، دون الاخلال بشروط وأحكام ومذكرة المعلومات التابعة للصندوق.
2. يجب على مدير الصندوق البدء في اجراءات تصفية الصندوق العام فور انتهائه، وذلك دون الاخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، وسداد الالتزامات المستحقة على

- الصندوق من أصول، وتوزيع المبالغ المتبقية على مالكي الوحدات المسجلين في تاريخ التصفية على أساس تناسبي بنسبة ما يملكه كل منهم من وحدات..
3. يجب على مدير الصندوق الاعلان في موقعه الالكتروني والموقع الالكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام وتصفيته.
- ز. يقر مدير الصندوق بوجود آلية داخلية لتقويم المخاطر المتعلقة بأصول الصندوق.

(5) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

- أ. الافصاح عن جميع المدفوعات من أصول صندوق الاستثمار:
- يتحمل الصندوق جميع الرسوم والمصاريف من أصولهوهي كالتالي:
1. رسوم الإدارة: يتقاضى المدير من الصندوق أجر مقابل إدارته للصندوق بنسب 0.25% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق يتم احتسابها بشكل يومي و تسدد بنهاية كل ربع سنة ميلادي. .
 2. أتعاب مراجع الحسابات: 32,000 ريال سنوياً، ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق و تخصم بشكل ربع سنوي.
 3. رسوم أمين الحفظ: 15,000 ريال سعودي سنوياً من صافي قيمة الأصول تحت الحفظ، وسيتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي.
 4. الرسوم الأخرى: سوف يتحمل الصندوق رسوم أخرى حددت بـ 0.45% كحد أقصى سنوياً من أساس صافي قيمة أصول الصندوق، وتشمل هذه الرسوم والمصاريف التالية:
 - أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين: سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على مكافأة قدرها 5,000 ريال سعودي في السنة المالية كحد أقصى عن حضور جميع جلسات مجلس الإدارة، ويتكون المجلس من عضوين مستقلين بحيث يصبح إجمالي أتعاب مجلس إدارة الصندوق 10,000 ريال سعودي، ويتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم في نهاية كل سنة .
 - الرسوم الرقابية ورسوم تداول ورسوم الاقتراض: حيث سيتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم عند استحقاقها.

وسيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة و اي ضرائب أخرى يتم فرضها على الصندوق أو مالكي الوحدات أو العقود المبرمة مع الصندوق أو الرسوم التي تدفع لأطراف أخرى نظير تقديمهم لخدمات أو أعمال للصندوق أو مدير الصندوق مقابل إدارة الصندوق حسب الانظمة واللوائح ذات العلاقة.

ب . الجدول التي يوضح جميع الرسوم والمصاريف، مع كيفية حساب مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب، ووقت دفعها من قبل صندوق الاستثمار:

لا يوجد	رسوم الاشتراك
0.25% سنوياً من صافي قيمة أصول الصندوق. يتم احتسابها على أساس يومي وتدفع لمدير الصندوق بنهاية كل ربع سنوي ميلادية	رسوم إدارة الصندوق
32,000 ريال سنوياً، ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق و تخصم بشكل ربع سنوي	أتعاب مراجع الحسابات
15,000 ريال سعودي سنوياً وسيتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي	رسوم الحفظ
بحد أقصى 0.45% سنوياً من صافي قيمة الأصول. سيتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم عند استحقاقها. - أتعاب عضو مجلس الإدارة المستقل: بحد أقصى 5,000 ريال سنوياً لكل عضو ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق و تخصم في نهاية كل سنة - الرسوم الرقابية: 7,500 ريال سعودي - رسوم التداول: 5,000 ريال سعودي - مصاريف الاقتراض: حسب السعر السائد في وقت الاقتراض .	الرسوم الأخرى وتشمل هذه الرسوم: أتعاب عضو مجلس الإدارة المستقل، الرسوم الرقابية ، رسوم التداول، مصاريف الاقتراض

ج. تفاصيل مقابل الصفقات المفروضة على الاشتراك والاسترداد ونقل الملكية التي يدفعها

مالكي الوحدات، وطريقة احتساب ذلك المقابل:

لا يوجد أي رسوم على الاشتراك أو الاسترداد.

د. لا توجد أي عمولة خاصة ببرهما مدير الصندوق.

هـ. مثال افتراضي يوضح جميع الرسوم والمصاريف ومقابل الصفقات التي دفعت من أصول

الصندوق أو من قبل مالك الوحدات على أساس عملة الصندوق:

الجدول التالي يوضح أتعاب ومصاريف التشغيل التي يتم دفعها من أصول الصندوق كمبلغ نقدي وتم استخدام استثمار افتراضي لملاك الوحدات على أساس عملة الصندوق (الريال السعودي)، حيث كان الاستثمار بقيمة 50,000 ريال لمدة سنة (مع ملاحظة كون الاستثمار لم يحقق أية أرباح أو خسائر) بحيث يصبح المبلغ المستثمر به في نهاية السنة بعد الخصومات بقيمة 49,415 ريال سعودي. على افتراض أن حجم الصندوق 10,000,000

المبلغ بالريال السعودي	البند
50,000	المبلغ المستثمر به بالريال السعودي
125	رسوم إدارة الصندوق: 0.25%
160	أتعاب مراجع الحسابات: 32,000 ريال سعودي
225	الرسوم الأخرى: 0.45%
75	رسوم الحفظ: 15,000 ريال سعودي
49,415	صافي مبلغ الاستثمار مع العائد على الاستثمار بعد خصم الرسوم

* العائد المذكور أعلاه هو عائد افتراضي كمثال توضيحي فقط، ولا يعني إطلاقاً أن الصندوق سوف يحقق هذا العائد أو أي عائد آخر.

(6) التقييم والتسعير:

أ. تفاصيل تقييم كل أصل يملكه الصندوق:

يتم تحديد قيمة أصول الصندوق على أساس ما يلي:

1. في حال عقود مرابحة (" مبلغ الاستثمار + الدرباح المستحقة إلى تاريخ التقييم ")
2. في حال الإجارة (" مبلغ الاستثمار + الدرباح المستحقة إلى تاريخ التقييم ")

3. في حال الصكوك (" القيمة الاسمية للصك + الارباح المستحقة الى تاريخ التقويم و في حال الصكوك القابلة للبيع تحسب على اساس القيمة السوقية للصك + الارباح المستحقة ")
4. في حال الصناديق الاستثمارية الأخرى المستثمر بها (" على أساس آخر سعر وحدة للصندوق المعلن عنها ").
5. في حال عدم وجود سعر متاح للأصول المستثمر بها لتقويم الأصل لأي سبب كان على سبيل المثال لا الحصر أن تكون الاسواق المالية مغلقة في يوم التقويم سيتم احتساب قيمة الأصل بناء على آخر سعر متاح.

ب. عدد نقاط التقويم، وتكرارها:

سيتم تقويم الصندوق يومياً بعد الساعة الخامسة مساءً بتوقيت مدينة الرياض وفي حال كان يوم تقويم الصندوق يوافق عطلة رسمية، سيتم تقييم أصول الصندوق في يوم العمل الذي يليه

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة التقويم أو التسعير الخاطئ:

1. في حال تقويم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.
2. يقوم مدير الصندوق بتعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
3. يقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة فور وقوع أي خطأ في التقويم أو التسعير بما يؤثر على سعر الوحدة بنسبته 0.5 % أو أكثر من سعر الوحدة، كما يتم الإفصاح عن ذلك في كل من الموقع الإلكتروني للشركة وكذلك في الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) ، بالإضافة إلى أنه يجب الإشارة إلى ذلك في تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الاستثمار.
4. يقوم مدير الصندوق بتقديم التقارير المطلوبة للهيئة وذلك وفقاً للمادة (72) من لائحة صناديق الاستثمار وتشتمل هذه التقارير على ملخص بجميع أخطاء التقويم والتسعير.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم احتساب أسعار الاشتراك والاسترداد بناء على سعر الوحدة في يوم التعامل ذي العلاقة وفق الطريقة المذكورة أدناه، كما يجوز لمدير الصندوق تأخير عملية التقويم في حال وجود أي ظروف استثنائية قد تؤثر على عملية التقويم أو تحديد قيمة أصول الصندوق وسيتم الرجوع إلى مجلس إدارة الصندوق للحصول على الموافقة.

ويتم احتساب سعر الوحدة بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق بعد خصم المصاريف والرسوم الثابتة ومن ثم خصم المصاريف والرسوم المتغيرة المستحقة على إجمالي عدد الوحدات القائمة في ذلك اليوم.

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها:

سيقوم مدير الصندوق بإعلان سعر الوحدة عند الساعة الحادية عشرة صباحاً بتوقيت الرياض في اليوم التالي ليوم التقويم المعني، وسوف تتوفر آخر أسعار الوحدات على موقع السوق المالية السعودية (تداول) www.tadawul.com.sa وعبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق <http://www.alkhaircapital.com.sa> والموقع الرسمي للسوق المالية السعودية (تداول)

(7) التعامل:

أ. تفاصيل الطرح وسعر الوحدة:

بدأ الصندوق في قبول طلبات الاشتراك في 1435/06/27 هـ الموافق 2014/04/27 م، وسعر الوحدة عند بداية الطرح 10 ريالاً.

ب. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد:

عند استلام طلبات الاشتراك في وحدات الصندوق أو الاسترداد في أي يوم عمل قبل الساعة الثانية عشر ظهراً بتوقيت الرياض سيكون سعر وحدات الاشتراك أو الاسترداد المطلوبة على أساس سعر الوحدة بنهاية يوم التقويم، طلبات الاشتراك أو الاسترداد التي يتم استلامها بعد التوقيت المحدد ستصبح نافذة في يوم التقويم التالي.

ج. إجراءات الاشتراك والاسترداد:

- إجراءات الاشتراك: عند الاشتراك في الصندوق يقوم العميل بتعبئة نموذج اشتراك بالإضافة إلى توقيع الشروط والاحكام ومذكرة المعلومات وتقديمها إلى مدير الصندوق.
- إجراءات الاسترداد: عند طلب المشترك استرداد كل او بعض قيمة وحداته، يقوم المشترك بتعبئة نموذج طلب الاسترداد ويقدمه إلى مدير الصندوق.
- اقل عدد للوحدات او قيمتها يجب ان يمتلكها مالك الوحدات او يبيعها او يستردها:
- الحد الأدنى للملكية: 5,000 ريال سعودي.
- الحد الأدنى للاشتراك: 10,000 ريال سعودي.
- الحد الأدنى للاشتراك الصافي: 5,000 ريال سعودي
- الحد الأدنى للاسترداد: 5,000 ريال سعودي
- مكان تقديم الطلبات:

يتم تقديم الطلب يدوياً من قبل العميل

- أقصى فترة زمنية بين الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالكي الوحدات:
سيتم تحويل عوائد / مبلغ الاسترداد لمالكي الوحدات قبل اقفال العمل في اليوم الرابع
التالي ليوم التقويم ذو العلاقة.

د. سجل مالكي الوحدات:

1. يقوم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة.
2. يعد سجل مالكي الوحدات دليلاً قاطعاً على ملكية الوحدات المثبتة فيه.
3. يقوم مدير الصندوق بالتعامل بسرية تامة مع سجل مالكي الوحدات، وبحفظ المعلومات الآتية كحد أدنى:
 - اسم مالك الوحدات وعنوانه.
 - رقم الهوية الوطنية لمالك الوحدات أو رقم الإقامة أو رقم جواز سفره أو رقم سجله التجاري بحسب الحال، أو أي وسيلة تعريف أخرى تحددها الهيئة.
 - جنسية مالك الوحدات
 - تاريخ تسجيل مالكي الوحدات في السجل
 - بيانات جميع الصفقات المتعلقة بالوحدات التي أجراها كل مالك وحدات.
 - الرصيد الحالي لعدد الوحدات (بما في ذلك أجزاء الوحدات) المملوكة لكل مالك وحدات.
4. يكون سجل مالكي الوحدات جاهز لمعاينة الهيئة عند طلبها ذلك، كما يقدم مدير الصندوق ملخصاً لسجل مالكي الوحدات إلى أي مالك للوحدات مجاناً عند الطلب (على أن يظهر ذلك الملخص جميع المعلومات المرتبطة بمالك الوحدات المعنى فقط).
5. يقوم مدير الصندوق بتحديث سجل مالكي الوحدات فوراً بحيث يعكس التغييرات في المعلومات المشار إليها في الفقرة (3) من هذه المادة.

هـ. إن أموال الاشتراك المستلمة سوف تستثمر في الودائع البنكية وصفقات سوق النقد، والمبرمة مع طرف خاضع لتنظيم مؤسسة النقد العربي السعودي أو لهيئة رقابية مماثلة للمؤسسة خارج المملكة، إلى حين الوصول إلى ذلك الحد الأدنى من المبلغ المطلوب لبدء عمل الصندوق.

لا ينطبق

و. لا يوجد حد أدنى ليبدأ فيه الصندوق عملياته، ويخضع الحد الأدنى لحجم أصول الصندوق إلى لائحة صناديق الاستثمار وتعليمات الهيئة بهذا الخصوص.

ح . الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء متطلب 10 ملايين ريال سعودي او ما يعادلها كحد ادنى لصافي قيمة اصول الصندوق:

سوف يتبع مدير الصندوق المتطلبات الواردة في لائحة صناديق الاستثمار والتعاميم الصادرة من الهيئة فيما يتعلق بالحد الأدنى المتطلب استيفاؤه من صافي قيمة أصول الصندوق، وفي حال قل صافي قيمة أصول الصندوق عن عشرة ملايين ريال سعودي سيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية:

أ- إبلاغ مجلس إدارة الصندوق.

ب- متابعة أداء الصندوق وصافي قيمة أصوله بشكل متواصل لمدة ستة أشهر.

ج - في حال انقضت فترة الستة أشهر ولم يستوفي فيه الصندوق الحد الأدنى من صافي قيمة الاصول (10 ملايين ريال سعودي) ، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق.

ط . الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات او يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

يجوز لمدير الصندوق تأجيل أي طلب استرداد حتى يوم التقويم التالي إذا بلغ اجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد المطلوب تليتها في أي يوم تقويم 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق، في هذه الحالة يتم تأجيل الطلبات الزائدة إلى اليوم التالي، أو إذا تم تعليق التعامل في السوق الرئيسية بحيث يتعسر إسترداد أو تقويم وحدات الصندوق. وسوف يتم التعامل مع طلبات الاسترداد المؤجلة قبل طلبات الاسترداد اللاحقة في يوم التقويم التالي بحيث تكون الأولوية بالتنفيذ للطلبات المقدمة أولاً.

ي . الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

سوف يتم التعامل مع طلبات الإسترداد المؤجلة قبل طلبات الإسترداد اللاحقة في يوم التعامل التالي بحيث تكون الأولوية بالتنفيذ للطلبات المقدمة أولاً، كما أن الأحكام المنظمة لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع الى المادة 61 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية.

(8) خصائص الوحدات:

سيكون هناك نوع واحد من الوحدات لها القيمة والمميزات والحقوق ذاتها متساوية.

(9) المحاسبة وتقديم التقارير:

أ. المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية، بما في ذلك الفترات المالية الأولية والسنوية:

1. سيقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية وفقاً لمتطلبات الملحق رقم (5) من لائحة صناديق الاستثمار، ويجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل.
2. تتاح التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (70) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
3. تعد التقارير الأولية وتتاح للجمهور خلال (35) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وفي الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق.
4. سيقوم مدير الصندوق بإتاحة تقارير للمشاركين تتضمن المعلومات الآتية:
 - صافي قيمة أصول وحدات الصندوق.
 - عدد وحدات الصندوق التي يملكها المشترك وصافي قيمتها.
 - سجل بالصفقات التي نفذها المشترك خلال (15) يوماً من كل صفقة.
 - كما يجب على مدير الصندوق إرسال بيان سنوي إلى مالكي الوحدات (بما في ذلك أي شخص تملك الوحدات خلال السنة المعد في شأنها البيان) يلخص صفقات في وحدات الصندوق العام على مدار السنة المالية خلال (30) يوماً من نهاية السنة المالية، ويجب أن يحتوي هذا البيان الدرباح الموزعة وإجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والالتعاب المخصومة من مالك الوحدات والوارد في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، بالإضافة إلى تفاصيل لجميع مخالفات قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار أو في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

ب. أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق:

سيتم توفير هذه التقارير على موقع مدير الصندوق www.alkhaircapital.com.sa أو الموقع الإلكتروني للسوق WWW.TADAWUL.COM.SA، وترسل الإشعارات الأخرى إن وجدت على العنوان البريدي و / أو البريد الإلكتروني و / أو رسالة نصية و / أو الفاكس العائد لمالك الوحدات كما هو مسجل في سجلات مدير الصندوق.

ج. يقر مدير الصندوق بتوفير أول قائمة مالية مراجعة في نهاية السنة المالية للصندوق في

ديسمبر من كل سنة ميلادية .

د. يقر مدير الصندوق بتوفير القوائم المالية السنوية المراجعة للصندوق مجاناً عند طلبها من قبل

مالكي وحدات الصندوق.

(10) مجلس إدارة الصندوق:

أ. أعضاء مجلس إدارة الصندوق، مع بيان العضوية

يتولى إدارة الصندوق مجلس إدارة (المجلس) مؤلف من أربعة أعضاء من بينهم رئيس المجلس وعضوان مستقلان، وسيكون لمدير الصندوق الحق في تغيير الاعضاء بعد أخذ موافقة هيئة السوق المالية في ذلك، وسيتم اشعار مالكي الوحدات بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق. وتبدأ مدة عضوية أول مجلس إدارة من تاريخ موافقة هيئة السوق المالية على إنشاء الصندوق لمدة سنة تتجدد لمدة مماثلة تلقائياً ما لم يبدي أحد الطرفين عدم الرغبة بذلك، ويتكون مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسمائهم:

الأستاذ / خالد عبدالرزاق الملحم (رئيس مجلس إدارة الصندوق)

الأستاذ/ ريان بن حمد الخويطر (عضو غير مستقل)

الأستاذ / ممدوح بن محمد بن عبدالعزيز الدعيجي (عضو مستقل)

الأستاذ / عمرو رأفت شهبان (عضو مستقل)

ب. نبذة عن مؤهلات اعضاء مجلس إدارة الصندوق:

الأستاذ / خالد عبدالرزاق الملحم (الرئيس)

السيد خالد الملحم انضم للخير كابيتال السعودية في يوليو 2009م وكان مدير العمليات في الخير كابيتال السعودية. يشغل الآن منصب العضو المنتدب والرئيس التنفيذي. السيد خالد لديه أكثر من 18 عاما من الخبرة في قطاع الخدمات المالية، وتقلد المناصب العليا في المؤسسات المالية الرائدة في المملكة العربية السعودية، بما في ذلك سامبا وشركة كابيتال العربية.

الأستاذ / ريان بن حمد الخويطر (عضو غير مستقل)

انضم ريان الخويطر بشركة الخير كابيتال السعودية كرئيس إدارة تطوير الأعمال في سبتمبر من العام 2017م بخبرة عملية تزيد عن 17 عاماً شملت أرامكو السعودية كمستشار للعقود، وهيئة السوق المالية حيث تقلد مناصب قيادية عديدة من ضمنها مدير وحدة مخالفات الصناديق والطرح، ومدير إدارة حماية المستثمر، ومدير إدارة التنفيذ. حيث تكونت لديه خبرة في أنظمة ولوائح السوق المالية السعودية، وهيكل الشركات والتخطيط الاستراتيجي إضافة إلى إستراتيجيات الاستثمارات في الأوراق المالية والاستثمار العقاري. يحمل الأستاذ ريان درجة البكالوريوس في الهندسة الصناعية من جامعة الملك سعود، وماجستير في إدارة الأعمال (MBA) من الجامعة الأمريكية بدبي.

الأستاذ / ممدوح بن محمد الدعيجي (عضو مستقل)

محامي ومستشار قانوني مرخص، حصل على درجة الماجستير في تخصص القانون من جامعة جورج واشنطن، وحصل على درجة البكالوريوس في تخصص القانون من جامعة الملك سعود، وأيضا حصل على شهادة المستشار القانوني العام للشركات من كلية القانون بجامعة هارفرد، كما حصل على الشهادة التنفيذية في استثمارات رأس المال الجريء من جامعة بيركلي، بالإضافة إلى العديد من الدورات المتخصصة في مجالات القانون والتشريعات والحوكمة. السيد ممدوح لديه أكثر من 18 سنة خبرة في الاستشارات القانونية والتنظيمية والإدارية والحوكمة.

الأستاذ/ عمرو رأفت شهوان (عضو مستقل)

حائز على شهادة بكالوريوس إدارة الأعمال من جامعة عمان الأهلية الأردن، يمتلك السيد عمرو ما يزيد عن 16 سنة من الخبرة بمجال الأسواق المالية حيث شغل منصب باحث ومحلل مالي بمركز بخت للاستشارات المالية بالمملكة العربية السعودية ثم شغل منصب مدير أول للصناديق بمجموعة ساميا المالية بالمملكة العربية السعودية وشغل شهوان منصب الرئيس التنفيذي لمجموعة شركات أرباح للاستثمار بالأردن وهو مالك ومدير عام مؤسسة أرباح للبرمجيات ومستشار في إدارة الاستثمارات المباشرة لدى شركة ماسك.

ج. أدوار ومسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

- تشمل مسؤوليات أعضاء مجلس إدارة الصندوق، على سبيل المثال لا الحصر، الآتي:
- الموافقة على جميع العقود والقرارات والتقارير الجوهرية التي كون الصندوق طرفا فيها.
- الإشراف، ومتى كان ذلك مناسباً، المصادقة على أي تضارب مصالح يفصح عنه مدير الصندوق وفقاً للمادة (13) من لائحة صناديق الاستثمار.
- الاجتماع مرتين سنوياً على الأقل مع مسؤول المطابقة والالتزام (لجنة المطابقة والالتزام) لدى مدير الصندوق ومسؤول التبليغ عن غسل الأموال وتمويل الإرهاب لديه، للتأكد من التزام مدير الصندوق بجميع اللوائح والأنظمة المتبعة.
- إقرار أي توصية يرفعها المصفي في حالة تعيينه.
- التأكد من ائتمان والتزام شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات والمستندات الأخرى ذات العلاقة بلائحة صناديق الاستثمار.
- التأكد من قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بما يحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً لشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات والمستندات ذات العلاقة، وقرارات اللجنة الشرعية وأحكام لائحة صناديق الاستثمار.
- العمل بأمانة ولمصلحة صندوق الاستثمار ومالكي الوحدات.

- تدوين محاضر الاجتماعات التي تبين جميع وقائع الاجتماعات والقرارات التي اتخذها المجلس.

د. مكافآت وبدلات أعضاء مجلس إدارة الصندوق:

يتحصل العضو المستقل على مكافأة سنوية مقدارها 5000 ريال.

هـ. بيان بأي تعارض متحقق أو محتمل بين مصالح عضو مجلس إدارة الصندوق ومصالح الصندوق:

يقوم مجلس إدارة الصندوق بالإشراف على أي تضارب للمصالح وتسويته، ويجب عليهم بذلك العناية والحرص تجاه مالكي الوحدات، بالإضافة إلى ذلك بذل أقصى جهد ممكن لحل تضارب المصالح بحسن النية بالطريقة المناسبة. ويضمن مدير الصندوق عدم ممارسة أي من تابعيه لأي عمل ينطوي على تعارض للمصالح وفي حال نشوء أي تضارب جوهري بين مصالح مدير الصندوق أو مصلحة مدير الصندوق من الباطن ومصالح أي صندوق استثمار يديره أو حساب عميل آخر فسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن ذلك بشكل كامل لمجلس إدارة الصندوق في أقرب وقت ممكن.

و. عضويات أعضاء مجلس إدارة الصندوق في صناديق الاستثمار الأخرى:

يعمل أعضاء مجلس إدارة الصندوق أيضاً كأعضاء في مجلس إدارة صندوق الخير كابيتال بلص للصكوك، وصندوق الخير كابيتال للأسهم السعودية، وصندوق الخير كابيتال للطروحات الأولية.

(11) لجنة الرقابة الشرعية:

أ. أسماء أعضاء اللجنة الشرعية ومؤهلاتهم:

فضيلة الشيخ الدكتور/ يوسف بن عبدالله الشيبلي (المستشار الشرعي لصناديق الخير كابيتال السعودية) عضو هيئة التدريس بقسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض، وعضو الجمعية الفقهية السعودية وعضو اللجنة الدائمة للإفتاء بمجمع فقهاء الشريعة. كما يشغل الدكتور يوسف الشيبلي عضوية اللجنة الشرعية لمراجعة تنظيم جباية الزكاة بالمملكة العربية السعودية. وقد عمل الدكتور يوسف الشيبلي باحثاً شرعياً بديوان المظالم عام 1416هـ، وهو عضو في عدد من اللجان الشرعية في المؤسسات المالية الإسلامية. وقد حصل الدكتور يوسف الشيبلي على دكتوراه من قسم الفقه المقارن بالمعهد العالي للقضاء بجامعة الإمام عام 1422هـ.

ب. أدوار ومسؤوليات لجنة الرقابة الشرعية:

- 1- مراجعة مستندات طرح الصندوق بما في ذلك شروط وأحكام الصندوق.
- 2- إعداد المعايير الشرعية اللازمة التي يتقيد بها الصندوق عند الإستثمار.

3- الرد على استفسارات مدير الصندوق فيما يتعلق بالإستثمارات والانشطة ذات العلاقة بالصندوق.

4- الإشراف والمراقبة على عمليات الصندوق لضمان توافقها مع الضوابط الشرعية.

ج. مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية:

لا يوجد، حيث يتحمل مدير الصندوق تكاليف المستشار الشرعي.

د. المعايير المطبقة لتحديد شرعية الأصول المعدة للاستثمار والمراجعة الدورية لتلك الأصول والجراءات المتبعة في حال عدم التوافق مع المعايير الشرعية:

تشرط اللجنة الشرعية للخير كابيتال السعودية بأن يلتزم مدير الصندوق بالمعايير الشرعية على جميع الاستثمارات واستراتيجيات الاستثمار المطبقة، ومنها على سبيل المثال لا الحصر:

1- عدم الاستثمار في أي صكوك تقوم على بيع الدين – المقصود بالصكوك القائمة على بيع الدين هي الصكوك التي يتم هيكلتها على أساس بيع العينة مثل الصكوك التي يتم تداولها على أساس الحسم Discount. أما إذا كانت الصكوك تقوم فقط على المرابحة أو الاستصناع فقط فلا يجوز الاستثمار فيها إلا إذا كانت غير متداولة .

2- أن يكون هيكل ومستندات الصكوك التي تنوي الشركة الاستثمار فيها قد تمت الموافقة عليها من قبل الهيئة الشرعية لمصدر الصكوك وذلك بأن يكون اصدار الصكوك قد تم من البداية بموافقة هيئة شرعية معتبرة.

3 - أن يكون هيكل ومستندات الصكوك التي تنوي الشركة الاستثمار فيها قد تمت الموافقة عليها من قبل الهيئة الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية ، وذلك إذا كان هيكل الاصدار جديداً. أما إذا كان هيكل الإصدار التي تنوي الشركة الاستثمار فيه قد تم اعتماد هيكل مشابه/مماثل له من قبل الهيئة الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية من قبل ، فان موافقة الادارة الشرعية للشركة تكفي في هذه الحالة

4- أن تقتصر المراجعات على جميع السلع المباحة لدى اللجنة الشرعية للخير كابيتال السعودية.

(12) مدير الصندوق:

أ. اسم مدير الصندوق:

شركة الخير كابيتال السعودية.

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

رقم الترخيص: 08120-37

ج. العنوان المسجل وعنوان العمل لمدير الصندوق:

طريق الملك عبدالعزيز ، حي الوزارات - أبراج مدارات- الدور الثامن
صندوق بريد 69410، الرياض 11547
المملكة العربية السعودية
هاتف: +966(11) 2155678
فاكس: +966(11) 2191270

د. تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

19 ذو القعدة 1429 هـ الموافق 17 نوفمبر 2008 م.

هـ. بيان رأس المال المدفوع لمدير الصندوق:

شركة الخير كابيتال هي شركة مساهمة مقفلة سعودية برأس مال مدفوع قدره مليار ريال سعودي.

و. ملخص بالمعلومات المالية لمدير الصندوق للسنة المالية السابقة:

البند	2019م
إجمالي الدخل التشغيلي	SAR 61,240,839
المصاريف	SAR(51,145,498)
الزكاة	SAR (2, 670,131)
صافي الدخل قبل خصم الزكاة	SAR 12,796,757

ز. أسماء أعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق وأنشطة العمل الرئيسية لكل عضو (بخلاف تلك الانشطة

المرتبطة باعمال مدير الصندوق):

العضو	المنصب	العضوية في مجالس إدارة أخرى
يوسف بن عبدالله الشلاش	رئيس مجلس الإدارة	- رئيس مجلس إدارة شركة دار الأركان للتطوير العقاري - رئيس مجلس إدارة بنك الخير "البحرين" - رئيس مجلس إدارة الشركة السعودية لتمويل المساكن "سهل"

عبد اللطيف بن عبدالله الشلاش	عضو مجلس إدارة	• عضو مجلس إدارة شركة دار الأركان للتطوير العقاري. • عضو مجلس إدارة بنك الخير "البحرين" • عضو مجلس إدارة الشركة السعودية لتمويل المساكن "سهل" • عضو مجلس إدارة شركة "تآزر" "البحرين"
ماجد بن عبدالرحمن القاسم	عضو مجلس إدارة – غير تنفيذ	• عضو مجلس إدارة شركة دار الأركان للتطوير العقاري. • عضو مجلس إدارة بنك الخير "البحرين"
خالد بن عبدالرزاق الملحم	العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	رئيس مجلس إدارة شركة الخير كابيتال دبي المحدودة
فهد بن محمد الفريان	عضو مجلس إدارة – مستقل	عضو مجلس إدارة شركة المرابحة المرنة
عبدالكريم عبدالعزيز الدعيجي	عضو مجلس إدارة مستقل	عضو مجلس إدارة شركة دار الأصول العقارية

ج. الأدوار والمسؤوليات والواجبات الرئيسة لمدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

1. يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار ولائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
2. يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الامانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
3. فيما يتعلق بصناديق الاستثمار، يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:
 - إدارة الصندوق.
 - عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
 - طرح وحدات الصندوق.
 - التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات (وذلك فيما يتعلق بالصندوق العام) وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
4. يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار و لائحة مؤسسات السوق المالية يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.

5. يجب على مدير الصندوق أن يضع السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمارات الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقويم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
6. يطبق مدير الصندوق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، وأن يزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ط. المهام التي كلف بها طرف ثالث من جانب مدير الصندوق فيما يتعلق بصندوق الاستثمار:

يتعامل صندوق الاستثمار مع طرف ثالث وذلك للقيام بالمهام المخولة له، وهم كالتالي:

- أمين الحفظ للقيام بمهام الحفظ.
- المحاسب القانوني للقيام بمهام التدقيق والمراجعة.
- الهيئة الشرعية للقيام بمهام مراقبة الصندوق من حيث التزامه بالضوابط الشرعية.

ي. لا يوجد أنشطة عمل أو مصالح أخرى لمدير الصندوق تمثل أهمية جوهرية، أو من الممكن أن تتعارض مع أنشطة صندوق الاستثمار

ك. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

- للهيئة حق عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق الاستثماري واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أن من الحالات الآتية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية .
2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الإدارة.
4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
6. أي حالة أخرى ترى الهيئة- بناء على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهرية.

(13) أمين الحفظ:

أ. اسم أمين الحفظ:

الإنماء للاستثمار

ب. رقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

رقم الترخيص: 09134-37

ت. العنوان المسجل وعنوان العمل أمين الحفظ:

برج العنود 2

طريق الملك فهد

ص.ب 55560 ، الرياض 11544 المملكة العربية السعودية

هاتف: 8004413333

فاكس: +96612185900

ث. تاريخ الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية:

2009/4/14م

ج. الأدوار الأساسية ومسؤوليات أمين الحفظ:

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

ح. المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرفاً ثالثاً:

لم يقوم أمين الحفظ بتكليف أي طرف ثالث لأداء مهام الحفظ.

خ. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

- 1- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية
- 2- إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
- 3- تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الحفظ.
- 4- إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قي أخل- بشكل تراه الهيئة جوهرياً- بالتزام النظام أو لوائحه التنفيذية.
- 5- أي حالة أخرى ترى الهيئة- بناء على أسس معقولة- أنها ذات أهمية جوهريّة.

كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل غير معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، ويرسل مدير الصندوق فوراً إشعار بذلك إلى الهيئة ومالكي الوحدات.

(14) مستشار الاستثمار:

لا يوجد

(15) الموزع:

لا يوجد

(16) المحاسب القانوني:

أ. اسم المحاسب القانوني:

العظم والسديري محاسبون قانونيون واستشاريون (عضو كرو الدولية).

ب. العنوان المسجل وعنوان العمل للمحاسب القانوني:

طريق الأمير محمد بن عبدالعزيز- التحلية

صندوق بريد 10504 الرياض 11443

المملكة العربية السعودية

هاتف: 920001474

فاكس: +966112176000

ج. الأدوار الأساسية والمسؤوليات للمحاسب القانوني:

مسؤولية المحاسب القانوني في إبداء رؤية المحاييد على القوائم المالية للصندوق استناداً إلى أعمال المراجعة التي يقوم بها، والتي تتطلب إلزام المحاسب بأخلاقيات المهنة وتنفيذ أعمال المراجعة وفقاً للمعايير المحاسبية المتبعة، للحصول على درجة معقولة من التأكد بأن القوائم المالية صحيحة، خالية من الأخطاء الجوهرية، وذلك عن طريق الحصول على الأدلة الكافية المؤيدة للمبالغ المسجلة في القوائم المالية.

(17) معلومات أخرى:

أ. إن السياسات والإجراءات التي ستتبع لمعالجة تعارض المصالح وأي تعارض مصالح محتمل و/ أو فعلي سيتم تقديمها عند طلبها من قبل الجمهور أو أي جهة رسمية دون مقابل.

ب. معلومات التخفيضات والعمولة الخاصة:

يحق لمدير الصندوق الدخول في ترتيبات العمولة الخاصة، بحيث يحصل بموجبه مدير الصندوق من وسيط على سلع وخدمات إضافة إلى خدمات تنفيذ الصفقات مقابل العمولة المدفوعة على الصفقات الموجهة من خلال ذلك الوسيط وفي هذه الحالة يتعين على الشركة التأكد مما يلي:

- أن يقدم الوسيط المعني إلى الشركة خدمة التنفيذ بأفضل الشروط.
- أن السلع أو الخدمات التي تحصل عليها الشركة يمكن اعتبارها بدرجة معقولة لمصلحة عملاء الشركة.
- أن مبلغ أي رسوم أو عمولة يتم دفعها إلى مقدم السلع أو الخدمات هو مبلغ معقول بالنظر إلى الظروف القائمة.

ج. المعلومات المتعلقة بالزكاة و/ أو الضريبة (إن وجدت):

سيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة و أي ضرائب أخرى يتم فرضها على الصندوق أو مالكي الوحدات أو العقود المبرمة مع الصندوق أو الرسوم التي تدفع لأطراف أخرى نظير تقديمهم لخدمات أو أعمال للصندوق أو مدير الصندوق مقابل إدارة الصندوق حسب الانظمة واللوائح ذات العلاقة، ولا يدفع مدير الصندوق الزكاة عن مالكي الوحدات.

د. معلومات وتفاصيل اجتماع مالكي الوحدات:

- تكون الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات في أحد الحالات التالية:
- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه.
- يدعو مدير الصندوق لإجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يدعو مدير الصندوق لإجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق، ويجب على مدير الصندوق النص على ذلك في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- معلومات عامة بخصوص إجتماع مالكي الوحدات:
- تكون الدعوة لإجتماع مالكي الوحدات بالإعلان عن ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. ويجب أن يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة، ويجب على مدير الصندوق حال إرسال إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع لمالكي الوحدات إرسال نسخة إلى الهيئة.
- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا إذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام ما لم تحدد شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات نسبة أعلى.

- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة السابقة، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بالإعلان عن ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أياً كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.
- يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.

هـ. الإجراءات المتبعة لإنهاء وتصفية صندوق الاستثمار:

- إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق العام، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع إنهاء الصندوق العام فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
- إبلاغ الأطراف ذو العلاقة عن إنهاء الصندوق.
- تصفية جميع أصول الصندوق عن طريق البيع التدريجي.
- تسوية جميع المعاملات التابعة للصندوق، وسداد جميع الالتزامات المستحقة على الصندوق...
- إزالة معلومات الصندوق من موقع شركة السوق المالية "تداول" وموقع مدير الصندوق.
- تحويل النقد لمالكي الوحدات.
- إغلاق حساب الصندوق البنكي والوسيط.

و. إجراءات الشكاوى:

إن الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى سيتم تقديمها عن طلبها خطياً من مدير الصندوق، ويحق لمالك الوحدات إرسال أي شكوى متعلقة بالصندوق إلى إدارة المطابقة والالتزام لدى شركة الخير كابيتال السعودية من خلال البريد الإلكتروني Compliance@alkhaircapital.com.sa أو عن طريق الاتصال الهاتفي على الرقم (0112155636) ، وفي حالة تعذر الوصول إلى تسوية أو لم يتم الرد خلال 30 يوم عمل، يحق للمشارك إيداع شكواه لدى هيئة السوق المالية إدارة حماية المستثمرين، كما يحق للمشارك إيداع شكواه لدى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بعد مضي مدة (90) يوم تقويمي من تاريخ إيداع الشكوى لدى الهيئة، إلا إذا أخطرت الهيئة مقدم الشكوى بجواز إيداعها لدى اللجنة قبل انقضاء المدة.

ز. الجهة المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار:

إن الجهة القضائية المختصة بالنظر في أي نزاع ناشئ من أو عن الاستثمار في صناديق الاستثمار هي لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.

ح. قائمة للمستندات المتاحة لمالكي الوحدات:

تشمل القائمة على المستندات التالية:

- شروط وأحكام الصندوق.
- ملخص المعلومات الرئيسية.
- العقود المذكورة في مذكرة المعلومات
- القوائم المالية لمدير الصندوق.

ط. ملكية أصول الصندوق:

يتعهد مدير الصندوق بأن أصول صندوق الاستثمار مملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة)، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة من أصول الصندوق أو أي مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدات الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق (ومذكرة المعلومات وذلك فيما يتعلق بالصندوق العام).

ي. لا يوجد أي إعفاءات من قيود لائحة صناديق الاستثمار وافقت عليها هيئة السوق المالية ما عدا التي ذكرت في سياسات الاستثمار وممارساته.

ك. سياسات مدير الصندوق فيما يتعلق بحقوق التصويت المرتبطة بأي أصول للصندوق العام الذي يديره:

يفصح مدير الصندوق في موقعه الإلكتروني، والموقع الإلكتروني لشركة السوق المالية السعودية "تداول" عن السياسات المتعلقة بحقوق التصويت التي يتبعها في الجمعيات العامة للشركات المدرجة.

(18) متطلبات المعلومات الإضافية لصناديق أسواق النقد:

1. أن الاشتراك في أي وحدة من وحدات صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي لا يعد إيداعاً لمبلغ نقدي لدى بنك محلي.
2. أن مدير الصندوق غير ملزم بقبول طلب استرداد الوحدات بسعر الاشتراك، وأن قيمة الوحدات و إيراداتها عرضة للصعود والهبوط.
3. يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد (عقود المرابحة والإجارة)، وسيقوم مدير الصندوق باختيار البنوك المستلمة لعقود المرابحات والإجارة والجهات (ذات العلاقة) المصنفة ائتمانياً من قبل ستاندرد اند بورز بدرجة لا تقل عن (B) أو موديز (B2) أو وكالة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني (B)، وفي حال عدم وجود تصنيف ائتماني سيقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخليا بناء على المركز المالي والتدفقات النقدية من العمليات والإدارة.

4. في حال كان الصندوق سيتعامل مع أي مصدر لصفقات سوق النقد خارج المملكة ، فإن مدير الصندوق يقر بأن هذا المصدر خاضع لهيئة رقابية مماثلة لمؤسسة النقد العربي السعودي .
5. في حال إستثمر الصندوق في عقود المشتقات لغرض التحوط ، فإن مدير الصندوق يقر بأن الجهة المصدرة خاضعة لقواعد الكفاية المالية الصادرة عن الهيئة او الصادرة عن جهة رقابية مماثلة للهيئة.

(19) ملخص الإفصاح المالي للمصاريف الفعلية للعام 2019م

البند	القيمة (ريال سعودي)
أتعاب الادارة	65,716.00
رسوم الحفظ	15,750.00
مكافآت اللجنة الشرعية	-
اتعاب مراقب الحسابات	33,600.00
مكافآت أعضاء مجلس الادارة	10,000.00
الرسوم الرقابية	7,500.00
رسوم المؤشر الارشادي	-
رسوم السوق المالية	5,250.00
مصاريف أخرى	3,644.00

(20) إقرار من مالك الوحدات:

لقد قمت /قمنا بقراءة الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها وتم الحصول على نسخة منها والتوقيع عليها:

الأسم:

التوقيع:

التاريخ:

الشروط والأحكام

صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي

(صندوق استثماري عام متخصص مفتوح)

مدير الصندوق

شركة الخير كابيتال السعودية

أمين الحفظ

الإئناء للإستثمار

تم اعتماد صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي على أنه صندوق إستثمار متوافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل المستشار الشرعي المعين لصندوق الاستثمار إن شروط وأحكام الصندوق والمستندات الأخرى كافة خاضعة لللائحة صناديق الاستثمار، وتتضمن معلومات كاملة وواضحة وصحيحة ومحدثة وغير مضللة عن صندوق الاستثمار، ومحدثة ومعدلة عن الصندوق يجب على المستثمرين المحتملين قراءة شروط وأحكام الصندوق مع مذكرة المعلومات والمستندات الأخرى لصندوق الاستثمار. لقد قمت/ قمنا بقراءة الشروط والأحكام والملاحق الخاصة بالصندوق وفهم ما جاء بها والموافقة عليها.

صدرت شروط وأحكام هذا الصندوق بتاريخ 1435/06/20هـ، الموافق 2014/04/20م ، وقد تم آخر تحديث لها بتاريخ 1442/03/05هـ، الموافق 2020/10/22م .

وافقت هيئة السوق المالية على تأسيس هذا الصندوق وطرح وحداته طرأاً عاماً بتاريخ 1435/06/20هـ، الموافق 2014/04/20م

قائمة المصطلحات:

الصندوق	صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي وهو عبارة عن برنامج استثماري جماعي يدار بمقتضى هذه الشروط والأحكام، ويعتبر من فئة صناديق أدوات أسواق النقد
يوم العمل	أي يوم عمل تكون فيه البنوك السعودية مفتوحة فيه لمزاولة أعمالها
البنوك أو المؤسسات المالية	البنوك أو المؤسسات المالية التي تنشأ بينها وبين الشركة علاقة مصرفية سواء في داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها و المرخص لها من الجهات النظامية ذات العلاقة في كل دولة يتعامل الصندوق معها
مدير الصندوق	الخير كابيتال السعودية
مالك واحدات الصندوق	هم مستثمرون يحملون وحدات في الصندوق
الجهات ذات العلاقة	أي جهة ذات علاقة بمدير الصندوق (شركات تابعة لمدير الصندوق)
الهيئة	هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية
اللائحة / اللوائح	لائحة صناديق الاستثمار الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية بالمملكة العربية السعودية وتعديلاتها اللاحقة.
مجلس إدارة الصندوق	هو مجلس يعين أعضاؤه مدير الصندوق وفقا لللائحة، وتم ذكر المسؤوليات المناطة بها في الفقرة رقم 14 من هذه الشروط والأحكام
عضو مجلس إدارة مستقل	عضو مجلس إدارة صندوق مستقل كما ورد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح الهيئة وقواعدها
أدوات أسواق النقد	هي الودائع النقدية التي بطبيعتها تعتبر منخفضة المخاطر وتحقق عائد رأسمالي وتحافظ في نفس الوقت على القيمة الإسمية للمبلغ المستثمر، مثل عقود المرابحة والإجارة
عقود المرابحة	بيع سلعة بمثل الثمن الذي اشتراها به البائع مع زيادة ربح معلوم متفق عليه، بنسبة من الثمن أو بمبلغ مقطوع سواء وقعت من دون وعد سابق وهي المرابحة العادية، أو وقعت بناء على وعد بالشراء من الراغب في الحصول على السلعة عن طريق المؤسسة وهي المرابحة المصرفية
الإجارة	يقترن بها الوعد بتمليك العين المؤجرة الى المستأجر في نهاية مدة الإجارة أو أثنائها

الصكوك	شهادات تمثل ملكية شائعة في الأصول والمنافع والامتيازات والالتزامات المالية أو أية أصول لمشروع معين متوافق مع ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية
سايبور	هو سعر يحدد بواسطة متوسط العائد على عروض الودائع في البنوك السعودية على الريال السعودي ويتم احتسابه عن طريق البنك المركزي
(العائد على الودائع بالريال السعودي)	
المعايير الشرعية للخير كابيتال السعودية	الضوابط التي تضبط العقود والأنشطة الاستثمارية بأحكام الشريعة الإسلامية ومبادئها عن طريق اللجنة الشرعية للخير كابيتال
يوم الإعلان	هو يوم إعلان سعر وحدة الصندوق وتكون عند الساعة 11:00 صباحاً بتوقيت الرياض في كل يوم عمل
يوم التعامل	أي يوم يتم فيه بيع واسترداد وحدات صندوق الاستثمار
رسوم التعامل	رسوم بيع وشراء الأوراق المالية
الصناديق العامة المتخصصة	صناديق استثمارية تعمل في مجال استثماري معين .

قائمة المحتويات

(1) معلومات عامة:	5
(2) النظام المطبق :	5
(3) أهداف صندوق الاستثمار :	5
(4) مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاقه:	6
(5) قيود/ حدود الاستثمار:	6
(6) العملة:	7
(7) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:	7
(8) التقويم والتسعير:	8
(9) التعاملات:	10
(10) سياسة التوزيع:	12
(11) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:	12
(12) سجل مالكي الوحدات:	13
(13) اجتماع مالكي الوحدات:	13
(14) قائمة حقوق مالكي الوحدات:	15
(15) مسؤولية مالكي الوحدات:	15
(16) خصائص الوحدات:	15
(17) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:	15
(18) إنهاء الصندوق:	17
(19) مدير الصندوق:	17
(20) أمين الحفظ:	19
(21) المحاسب القانوني:	20
(22) أصول الصندوق:	21
(23) (23) إقرار من مالك الوحدات:	22

الشروط والأحكام

(1) معلومات عامة:

أ - اسم مدير الصندوق , ورقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية :

شركة الخير كابيتال السعودية، شركة مساهمة سعودية مقفلة مؤسسة وفقا لأنظمة المملكة العربية السعودية ، ومرخصة من قبل هيئة السوق المالية بترخيص رقم 08120 - 37 وتاريخ 1429/11/19 هـ الموافق 2008/11/17، لتقديم خدمات الإدارة، والحفظ، والترتيب، والمشورة، والتعهد بالتغطية، والتعامل بصفة أصيل ووكيل في الأوراق المالية.

ب_ عنوان المكتب الرئيسي لمدير الصندوق :

طريق الملك عبدالعزيز ، حي الوزارات - أبراج مدارات- الدور الثامن , هاتف 2155678 (11) 966+
فاكس 2191270 (11) 966+

ج _ عنوان البريد الإلكتروني لمدير الصندوق وعنوان أي موقع آخر ذو علاقة :

- الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق <http://www.alkhaircapital.com.sa/>
- الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول) : www.tadawul.com.sa

د - اسم أمين الحفظ ورقم الترخيص الصادر عن هيئة السوق المالية :

الإنماء للإستثمار ، مرخصة من هيئة السوق المالية رقم 019134-37

هـ عنوان الموقع الإلكتروني لأمين الحفظ

لمزيد من المعلومات حول أمين الحفظ، يرجى زيارة الموقع التالي:

<http://www.alinmainvestment.com>

(2) النظام المطبق :

يخضع صندوق الاستثمار ومدير الصندوق لنظام السوق المالية ولوائح التنفيذ والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية .

(3) أهداف صندوق الاستثمار :

أ. أهداف صندوق الاستثمار :

يتمثل الهدف الاستثماري للصندوق (وهو صندوق استثماري عام متخصص مفتوح)، إلى توفير السيولة عند طلب المستثمر والمحافظة على رأس المال من خلال الاستثمار في أدوات اسوق النقد

المتوافقة مع المعايير الشرعية لشركة الخير كابيتال السعودية. ويسعى هذا الصندوق إلى تحقيق عوائد إيجابية من خلال الاستثمار في أدوات أسواق النقد. لن يقوم الصندوق بتوزيع أرباح على مالكي الوحدات وسوف يعاد استثمارها في الصندوق لصالح مالكي الوحدات. يتم إتخاذ العائد على الودائع بالريال السعودي لثلاثة أشهر (سايبور) كمؤشر استرشادي لمقارنة أداء صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي. ويعمل فريق العمل في إدارة الأصول لدى شركة الخير كابيتال لتحقيق مستوى أداء ينافس أداء المؤشر الإرشادي. وسوف يتم توحيد فترات أداء المؤشر مع فترات أداء الصندوق في جميع التقارير لاعطاء المقياس الفعلي لأداء الصندوق مقارنة مع المؤشر الإرشادي.

ب. سياسات الاستثمار وممارساته :

أنواع الأوراق المالية التي سوف يستثمر الصندوق فيها بشكل أساسي :

- يستثمر الصندوق في أدوات أسواق النقد (عقود المرابحة والإجارة)، وسيقوم مدير الصندوق باختيار البنوك المستلمة لعقود المرابحات والإجارة، والمؤسسات المالية والجهات (ذات العلاقة) المصنفة ائتمانياً من قبل ستاندرد اند بورز بدرجة لا تقل عن (B) أو موديز (B2) أو وكالة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني (B)، وفي حال عدم وجود تصنيف ائتماني سيقوم مدير الصندوق بتصنيفها داخليا بناء على المركز المالي والتدفقات النقدية من العمليات والإدارة.
- الصكوك الصادرة عن مؤسسات سيادية وشبه سيادية وكذلك الصكوك المصدرة من الشركات والصكوك القابلة للتحويل والمصنفة ائتمانياً بدرجة (A) أو أفضل من قبل ستاندرد اند بورز أو موديز (A2) أو وكالة فيتش الدولية للتصنيف الائتماني A
- وحدات صناديق أخرى تستثمر في أدوات أسواق النقد وتكون عملة الصناديق بالريال السعودي والمرخصة من قبل هيئة السوق المالية وتدار من قبل مدير الصندوق آخرين

(4) مدة صندوق الاستثمار وتاريخ استحقاقه:

إن صندوق الخير كابيتال للمرابحة بالريال السعودي هو صندوق عام متخصص مفتوح، ولا توجد مدة محددة للصندوق أو تاريخ استحقاق محدد.

(5) قيود/ حدود الاستثمار:

يلتزم مدير الصندوق خلال إدارته لصندوق الاستثمار بالقيود والحدود التي تفرضها لائحة صناديق الاستثمار وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات كما هو التالي :

- لا يحق لمدير الصندوق استثمار أكثر من 20 % من صافي قيمة أصول الصندوق في الصكوك.

- لا يحق لمدير الصندوق استثمار أكثر من 15 % من صافي قيمة أصول الصندوق في الصكوك لاي مصدر واحد .
- لا يحق لمدير الصندوق استثمار أكثر من 25% من صافي قيمة أصول الصندوق مع مصدر واحد.
- سيقوم مدير الصندوق بتوزيع استثماراته في أدوات اسواق النقد (عقود المرابحة أو الدجارة) على الجهات المصنفة ائتمانياً بحد أدنى 60 % من صافي أصول الصندوق .

(6) العملة:

العملة الرئيسية للصندوق هي الريال السعودي فقط، ولن يقبل الصندوق أي أموال بأي عملة أخرى غيرها.

(7) مقابل الخدمات والعمولات والأتعاب:

أ. تفاصيل جميع المدفوعات من أصول الصندوق وطريقة احتسابها:

يتحمل الصندوق جميع الرسوم والمصاريف المذكورة أدناه ويتحملها تبعاً لذلك المشتركون "مالكي الوحدات" وهي كالتالي:

1- رسوم الإدارة للصندوق بـ 0.25% سنوياً من صافي أصول الصندوق، وسيتم احتساب رسوم الإدارة عند كل يوم تقويم على أساس قيمة صافي أصول الصندوق وخصمها بشكل ربع سنوي.

2- أتعاب مراجع الحسابات 32,000 ريال سنوياً، ويتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق و تخصم بشكل ربع سنوي.

3- رسوم الحفظ 15,000 ريال سعودي سنوياً من صافي قيمة الأصول تحت الحفظ، سيتم احتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم بشكل ربع سنوي.

4- سوف يتحمل الصندوق رسوم أخرى حددت بـ 0.45% كحد أقصى سنوياً من أساس صافي قيمة أصول الصندوق، وتشمل هذه الرسوم والمصاريف التالية:

5- أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين: سوف يحصل كل عضو مجلس إدارة مستقل على مكافأة قدرها 5,000 ريال سعودي في السنة المالية كحد أقصى عن حضور جميع جلسات مجلس الإدارة، ويتكون المجلس من عضوين مستقلين بحيث يصبح إجمالي أتعاب مجلس إدارة

الصندوق 10,000 ريال سعودي، ويتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم في نهاية كل سنة .

6- الرسوم الرقابية ورسوم تداول، رسوم الاقتراض سيتم إحتساب المستحق من هذه الرسوم عند كل يوم تقويم على أساس صافي قيمة أصول الصندوق وتخصم عند استحقاقها.

وسيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة و اي ضرائب أخرى يتم فرضها على الصندوق أو مالكي الوحدات أو العقود المبرمة مع الصندوق أو الرسوم التي تدفع لأطراف أخرى نظير تقديمهم لخدمات أو أعمال للصندوق أو مدير الصندوق مقابل إدارة الصندوق حسب الانظمة واللوائح ذات العلاقة.

سوف يتم الإفصاح عن جميع المصاريف التي يتم تحميلها على الصندوق في القوائم المالية النصف السنوية للصندوق.

ب. لا يوجد أي صفقات مفروضة على الاشتراك والإسترداد ونقل الملكية التي يدفعها مالكو الوحدات.

ج. لا يوجد أي عمولة خاصة يبرهما مدير الصندوق:

(8) التقويم والتسعير:

أ. تفاصيل تقويم كل أصل يملكه الصندوق:

يتم احتساب سعر الوحدة عن طريق قسمة إجمالي قيمة أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات في يوم التقويم وذلك بعد خصم جميع المطلوبات والمتضمنة الرسوم المحددة و يتم احتساب قيمة أصول الصندوق في يوم التقويم حسب الآتي:

يُحتسب إجمالي قيمة الأصول في الصندوق على الشكل التالي:

- 1- في حال عقود مرابحة (" مبلغ الاستثمار + الارباح المستحقة الى تاريخ التقويم)
- 2- في حال الإجارة (" مبلغ الاستثمار + الارباح المستحقة الى تاريخ التقويم ")
- 3- في حال الصكوك (" القيمة الاسمية للصك +الارباح المستحقة الى تاريخ التقويم و في حال الصكوك القابلة للبيع تحسب على اساس القيمة السوقية للصك + الارباح المستحقة ")
- 4- في حال الصناديق الاستثمارية الأخرى المستثمر بها (" على أساس آخر سعر وحدة للصندوق المعلن عنها").

5- في حال عدم وجود سعر متاح للأصول المستثمر بها لتقويم الأصل لأي سبب كان على سبيل المثال لا الحصر أن تكون الاسواق المالية مغلقة في يوم التقويم سيتم احتساب قيمة الأصل بناء على آخر سعر متاح .

في حالات استثنائية، يحق لمدير الصندوق في أي وقت، بعد الحصول على موافقة مجلس إدارة الصندوق، أن يعلق بشكل مؤقت عملية احتساب صافي قيمة أصول الصندوق وحقوق المستثمرين في طلب استرداد قيمة وحداتهم أو استبدالها لمدة أقصاها يومي تعامل وذلك خلال أية فترة تتضمن أحداثا اقتصادية أو نقدية أو أية ظروف أخرى خارج نطاق سيطرة مدير الصندوق ومسؤولياته وسلطته ويكون معها التصرف في استثمارات الصندوق أو تقويمها غير ممكن عمليا ويضر بشكل ملموس بمصالح المستثمرين أو إذا رأى مدير الصندوق أنه من غير الممكن احتساب صافي قيمة الأصول بصورة عادلة.

ب. عدد نقاط التقويم، وتكرارها:

سيتم تقويم الصندوق يوميا بعد الساعة الخامسة مساء بتوقيت مدينة الرياض و في حال كان يوم تقويم الصندوق يوافق عطلة رسمية، سيتم تقييم أصول الصندوق في يوم العمل الذي يليه.

ج. الإجراءات التي ستتخذ في حالة الخطأ في التقويم أو الخطأ في التسعير:

1. في حال تقويم أصل من أصول الصندوق بشكل خاطئ أو حساب سعر وحدة بشكل خاطئ، يقوم مدير الصندوق بتوثيق ذلك.
2. يقوم مدير الصندوق بتعويض مالكي الوحدات المتضررين (بما في ذلك مالكي الوحدات السابقين) عن جميع أخطاء التقويم أو التسعير دون تأخير.
3. يقوم مدير الصندوق بإبلاغ الهيئة فور وقوع أي خطأ في التقويم أو التسعير بما يؤثر على سعر الوحدة ما نسبته 0.5% أو أكثر من سعر الوحدة، كما يتم الإفصاح عن ذلك في كل من الموقع الإلكتروني للشركة وكذلك في الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية (تداول)، بالإضافة إلى أنه يجب الإشارة إلى ذلك في تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق وفقاً للمادة (71) من لائحة صناديق الإستثمار.
4. يقوم مدير الصندوق بتقديم التقارير المطلوبة للهيئة وذلك وفقاً للمادة (72) من لائحة صناديق الاستثمار وتشتمل هذه التقارير على ملخص بجميع أخطاء التقويم والتسعير.

د. طريقة احتساب سعر الوحدة لأغراض تنفيذ طلبات الاشتراك والاسترداد:

يتم احتساب صافي قيمة أصول الصندوق لأغراض شراء أو إسترداد أو تحويل وحدات ذلك الصندوق من قبل مدير الصندوق بأن يُطرح من قيمة إجمالي أصول الصندوق مبلغ مطلوبات الصندوق

(وذلك بخصم المبالغ الثابتة و من ثم خصم المبالغ النسبية)، التي تشمل - على سبيل المثال لا الحصر - الرسوم و الأتعاب المحددة في هذه الشروط و الأحكام، ويتم احتساب سعر وحدة الصندوق بقسمة صافي قيمة أصول الصندوق على عدد الوحدات القائمة.

ويتم احتساب سعر الوحدة عن طريق قسمة إجمالي قيمة أصول الصندوق على إجمالي عدد الوحدات في يوم التقويم وذلك بعد خصم جميع المطلوبات والمتضمنة الرسوم المحددة

هـ. مكان ووقت نشر سعر الوحدة، وتكرارها:

سيقوم مدير الصندوق بإعلان سعر الوحدة عند الساعة 11:00 صباحاً بتوقيت الرياض في اليوم التالي ليوم التقويم المعني عبر الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق www.alkhaircapital.com.sa والموقع الرسمي للسوق المالية السعودية (تداول) www.tadawul.com.sa.

(9) التعاملات

أ. مسؤوليات مدير الصندوق في شأن طلبات الاشتراك والاسترداد:

- يعامل مدير الصندوق طلبات الاشتراك أو الاسترداد بالسعر الذي يحتسب عند نقطة التقويم التالية للموعد النهائي لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد.
- يقوم مدير الصندوق بتنفيذ طلبات الاشتراك أو الاسترداد بحيث لا تتعارض مع أي أحكام تتضمنها لائحة صناديق الاستثمار أو شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.
- يدفع مدير الصندوق لمالك الوحدات عوائد الاسترداد قبل موعد إقفال العمل في اليوم الرابع التالي لنقطة التقويم التي حدد عندها سعر الاسترداد كحد أقصى.

ب. أقصى فترة زمنية بين تسلم طلب الاسترداد ودفع عوائد الاسترداد لمالك الوحدات:

سيتم تحويل عوائد/ مبلغ الاسترداد لمالكي الوحدات قبل إقفال العمل في اليوم الرابع التالي ليوم التقويم ذو العلاقة.

ج. لا يوجد أي قيود في التعامل في وحدات الصندوق:

د. الحالات التي يؤجل معها التعامل في الوحدات أو يعلق، والإجراءات المتبعة في تلك الحالات:

يجوز لمدير الصندوق تأجيل تلبية أي طلب استرداد حتى يوم التقويم التالي إذا بلغ إجمالي نسبة جميع طلبات الاسترداد المطلوب تلبيةها في أي يوم تقويم 10% أو أكثر من صافي قيمة أصول الصندوق، في هذه الحالة يتم تأجيل الطلبات الزائدة إلى اليوم التالي، أو إذا تم تعليق التعامل في السوق الرئيسية بحيث يتعسر استرداد أو تقويم وحدات الصندوق. وسوف يتم التعامل مع طلبات الاسترداد المؤجلة قبل طلبات الاسترداد اللاحقة في يوم التقويم التالي بحيث تكون الأولوية بالتنفيذ للطلبات المقدمة أولاً.

هـ. الإجراءات التي يجري بمقتضاها اختيار طلبات الاسترداد التي ستؤجل:

الأحكام المنظم لتأجيل عمليات الاسترداد تخضع إلى المادة 61 من لائحة صناديق الاستثمار الصادرة من هيئة السوق المالية، وسيتم تنفيذ طلبات الاسترداد المؤجلة في أقرب يوم تعامل لاحق ممكن، وسيتم التعامل معها بالنسبة والتناسب، وسيتم تحويل مبلغ الاسترداد إلى حساب المشترك في أقرب فرصة ممكنة.

و. الأحكام المنظمة لنقل ملكية الوحدات إلى مستثمرين آخرين:

الأحكام المنظمة هي الأحكام التابعة لنظام هيئة السوق المالية السعودية ولوائحها التنفيذية والأنظمة واللوائح الأخرى ذات العلاقة المطبقة في المملكة العربية السعودية.

ز. استثمار مدير الصندوق في وحدات الصندوق:

سوف يستثمر مدير الصندوق مبلغ وقدره 500,000 ألف ريال سعودي، مع ذلك فإنه يحتفظ بالحق في تخفيض اشتراكه جزئياً أو كلياً أو زيادة اشتراكه متى اعتبر ذلك مناسباً. وينطبق على اشتراك مدير الصندوق ما ينطبق على ملاك الوحدات الآخرين في الصندوق وسيقوم مدير الصندوق بالإفصاح عن حجم استثماراته في الصندوق بنهاية كل سنة مالية وذلك من خلال القوائم المالية السنوية للصندوق وكذلك من خلال ملخص الإفصاح المالي.

ح. التاريخ المحدد والمواعيد النهائية لتقديم طلبات الاشتراك والاسترداد في أي يوم تعامل:

- يمكن استلام طلبات الاشتراك و الإسترداد خلال أي يوم من أيام العمل
- عند استلام طلبات الاشتراك في وحدات الصندوق أو الإسترداد في أي يوم عمل قبل الساعة الثانية عشر ظهراً بتوقيت الرياض سيكون سعر وحدات الاشتراك أو الإسترداد المطلوبة على أساس سعر الوحدة بنهاية يوم التقويم، بينما طلبات الاشتراك أو الإسترداد التي يتم استلامها بعد التوقيت المحدد ستصبح نافذة في يوم التقويم التالي.

ط. إجراءات تقديم الطلبات الخاصة بالاشتراك في الوحدات أو استردادها:

- إجراءات الاشتراك: عند الاشتراك في الصندوق يقوم العميل بتعبئة نموذج اشتراك إضافة إلى توقيع هذه الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات وتقديمها إلى مدير الصندوق.
- إجراءات الاسترداد: عند طلب المشترك استرداد كل أو بعض قيمة وحداته، يقوم المشترك بتعبئة النموذج طلب الاسترداد ويقدمه إلى مدير الصندوق.

ي. أقل عدد للوحدات أو قيمتها يجب أن يملكها مالك الوحدات أو يبيعها أو يستردها:

- الحد الأدنى للملكية: 5,000 ريال

- الحد الأدنى للاشتراك: 10,000 ريال
- الحد الأدنى للاشتراك الصافي: 5,000 ريال
- الحد الأدنى للاسترداد: 5,000 ريال

ك. الحد الأدنى للمبلغ الذي ينوي مدير الصندوق جمعه، ومدى تأثير عدم الوصول إلى ذلك الحد الأدنى في الصندوق:

لا يوجد حد أدنى ينوي مدير الصندوق جمعه.

ل. الإجراءات التصحيحية اللازمة لضمان استيفاء مطلب 10 ملايين ريال سعودي أو ما يعادلها كحد أدنى لصافي قيمة أصول الصندوق:

سوف يتبع مدير الصندوق المتطلبات الواردة في لائحة صناديق الاستثمار والتعاميم الصادرة من الهيئة فيما يتعلق بالحد الأدنى المطلوب استيفاءه من صافي قيمة أصول الصندوق، وفي حال قل صافي قيمة أصول الصندوق عن عشرة ملايين ريال سعودي سيقوم مدير الصندوق باتخاذ الإجراءات التالية:

- أ- إبلاغ مجلس إدارة الصندوق.
- ب- متابعة أداء الصندوق وصافي قيمة أصوله بشكل متواصل لمدة ستة أشهر.
- ج - في حال انقضت فترة الستة أشهر ولم يستوفي فيه الصندوق الحد الأدنى من صافي قيمة الأصول (10 ملايين ريال سعودي) ، سيقوم مدير الصندوق بإنهاء الصندوق.

(10) سياسة التوزيع:

لن يتم توزيع أي أرباح على المشتركين، بل سيعاد استثمار الأرباح في الصندوق.

(11) تقديم التقارير إلى مالكي الوحدات:

أ- المعلومات المتعلقة بالتقارير المالية، بما في ذلك الفترات المالية الأولية والسنوية:

1. سيقوم مدير الصندوق بإعداد التقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) والتقارير السنوية الموجزة والتقارير الأولية وفقاً لمتطلبات الملحق رقم (5) من لائحة صناديق الاستثمار، ويجب على مدير الصندوق تزويد مالكي الوحدات بها عند الطلب دون أي مقابل.
2. سوف تتاح التقارير السنوية للجمهور خلال مدة لا تتجاوز (70) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة في الشروط والاحكام و مذكرت المعلومات.
3. تعد التقارير الأولية وتتاح للجمهور خلال (35) يوماً من نهاية فترة التقرير وذلك في الأماكن وبالوسائل المحددة الشروط والاحكام.
4. سيقوم مدير الصندوق بإتاحة تقارير للمشاركين تتضمن المعلومات الآتية:

- صافي قيمة أصول وحدات الصندوق.
- عدد وحدات الصندوق التي يملكها المشترك وصافي قيمتها.
- سجل بالصفقات التي نفذها المشترك خلال (15) يوماً من كل صفقة.
- يرسل مدير الصندوق بيان سنوي إلى مالكي الوحدات (بما في ذلك أي شخص تمل الوحدات خلال السنة المعد في شأنها البيان) يلخص صفقات في وحدات الصندوق العام على مدار السنة المالية خلال (30) يوماً من نهاية السنة المالية، ويجب أن يحتوي هذا البيان الأرباح الموزعة وإجمالي مقابل الخدمات والمصاريف والأتعاب المخصصة من مالك الوحدات والواردة في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات، بالإضافة إلى تفاصيل لجميع مخالفات قيود الاستثمار المنصوص عليها في لائحة صناديق الاستثمار أو في شروط وأحكام الصندوق أو مذكرة المعلومات.

ب- أماكن ووسائل إتاحة تقارير الصندوق التي يعدها مدير الصندوق:

سيتم إرسال التقارير على العنوان البريدي و/ أو البريد الإلكتروني و/ أو الهاتف و / أو الفاكس كما هو مبين في نموذج فتح الحساب إلا إذا تم اشعار مدير الصندوق بأي تغيير في العنوان. ويجب إخطار مدير الصندوق بأي أخطاء خلال شهرين (60 يوماً) تقويمياً من إصدار تلك التقارير وبعد ذلك تصبح التقارير الصادرة عن مدير الصندوق نهائية وحاسمة. كما سيتم توفير هذه التقارير على موقع مدير الصندوق و الموقع الإلكتروني للسوق WWW.TADAWUL.COM.SA

ج- وسائل تزويد مالكي الوحدات بالقوائم المالية السنوية:

سيتم اطلاع مالكي وحدات الصندوق والعملاء المحتملين بالتقارير السنوية (بما في ذلك القوائم المالية السنوية المراجعة) مجاناً وذلك بنشرها خلال مدة لا تتجاوز (70) يوماً من نهاية فترة التقرير في الموقع الإلكتروني الخاص بمدير الصندوق ، والموقع الإلكتروني للسوق WWW.TADAWUL.COM.SA أو عن طريق البريد في حال طلبها.

(12) سجل مالكي الوحدات:

يلتزم مدير الصندوق بإعداد سجل بمالكي الوحدات وحفظه في المملكة.

(13) اجتماع مالكي الوحدات:

أ. الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- يجوز لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات بمبادرة منه.

- يدعو مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- يدعو مدير الصندوق لاجتماع مالكي الوحدات خلال (10) أيام من تسلم طلب كتاب من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.

ب. إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع لمالكي الوحدات:

- تكون الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات بالاعلان عن ذلك في الموقع الالكتروني لمدير الصندوق والموقع الالكتروني للسوق، وإرسال إشعار كتابي إلى جميع الوحدات وأمين الحفظ قبل عشرة أيام على الأقل من الاجتماع وبمدة لا تزيد عن (21) يوماً قبل الاجتماع. ويجب أن يحدد الإعلان والإشعار تاريخ الاجتماع ومانه ووقته والقرارات المقترحة، ويجب على مدير الصندوق حال إرسال إشعاراً إلى مالكي الوحدات بعقد أي اجتماع لمالكي الوحدات إرسال نسخة إلى هيئة.
- لا يكون اجتماع مالكي الوحدات صحيحاً إلا اذا حضره عدد من مالكي الوحدات يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق العام ما لم تحدد شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات نسبة أعلى.
- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة السابقة، فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثان بالاعلان عن ذلك في موقعه الالكتروني والموقع الالكتروني للسوق وإرسال إشعار كتابي إلى جميع مالكي الوحدات وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع الثاني بمدة لا تقل عن (5) أيام. ويعد الاجتماع الثاني صحيحاً أيا كانت نسبة الوحدات الممثلة في الاجتماع.

ج. طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

- طريقة تصويت مالكي الوحدات:
- ❖ يجوز لكل مالك وحدات تعيين وكيل له لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات.
- ❖ يجوز لكل مالك وحدات الإدلاء بصوت واحد في اجتماع مالكي الوحدات عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- ❖ يجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.
- حقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

❖ كما يحق لمالك الوحدات ممارسة جميع الحقوق المرتبطة بالوحدات بما في ذلك الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق على أي تغييرات تتطلب موافقتهم وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار.

(14) قائمة حقوق مالكي الوحدات:

- الحصول على نسخة حديثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات باللغة العربية بدون مقابل.
- الحصول على تقرير يشتمل على صافي قيمة أصول وحدات الصندوق، وعدد الوحدات التي يمتلكها وصافي قيمتها، وسجل بجميع الصفقات يقدم خلال 15 يوم من كل صفقة.
- الحصول على القوائم المالية المراجعة للصندوق بدون مقابل عند طلبها.
- الإشعار بأي تغيير في شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وإرسال ملخص بهذا التغيير قبل سريانه وفقاً لنوع التغيير والمدة المحددة في لائحة صناديق الاستثمار.
- الإشعار بأي تغيير في مجلس إدارة الصندوق.
- الحصول على نسخة محدثة من شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات سنوياً تظهر الرسوم والالتعاب الفعلية ومعلومات أداء الصندوق عند طلبها.
- الإشعار برغبة مدير الصندوق بإنهاء صندوق الاستثمار قبل الإنهاء بمدة لا تقل عن (21) يوماً تقويمياً، بخلاف ما نصت عليها الشروط والأحكام ومذكرة المعلومات عليها.
- دفع عوائد الاسترداد في الأوقات المحددة لذلك.
- الحصول على الإجراءات الخاصة بمعالجة الشكاوى عند طلبها من مدير الصندوق.

(15) مسؤولية مالكي الوحدات:

فيما عدا خسارة مالك الوحدات لاستثماره في الصندوق أو جزء منه، لا يكون مالك الوحدات مسؤولاً عن ديون والتزامات الصندوق.

(16) خصائص الوحدات:

ينقسم الصندوق لوحدات لها القيمة والمميزات والحقوق ذاتها متساوية.

(17) التغييرات في شروط وأحكام الصندوق:

أ. الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق والموافقات والإشعارات المحددة بموجب لائحة صناديق الاستثمار:

تنقسم الأحكام المنظمة لتغيير شروط وأحكام الصندوق إلى ثلاثة أقسام وفقاً لللائحة صناديق الاستثمار وذلك بناء على نوعية المعلومة المراد تغييرها (المادة 56، 57، 58 على التوالي) كالتالي:

1. موافقة الهيئة ومالكي الوحدات على التغييرات الأساسية:

- يجب على مدير الصندوق الحصول على موافقة مالكي الوحدات في الصندوق المعني على التغيير الأساسي المقترح من خلال قرار صندوق عادي.
- يجب على مدير الصندوق بعد الحصول على موافقة مالكي الوحدات والهيئة الشرعية وفقاً للفقرة السابقة من هذه المادة، الحصول على موافقة هيئة السوق المالية على التغيير الأساسي المقترح للصندوق العام.
- يقصد بمصطلح " التغيير الأساسي " أياً من الحالات الآتية:
أ. التغيير المهم في أهداف الصندوق العام أو طبيعته.
ب. التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق العام.
ج. الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير للصندوق.
د. أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
- يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).

2. إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بأي تغييرات مهمة:

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات في الصندوق المعني كتابياً بأي تغييرات مهمة مقترحة لأي صندوق عام يديره مدير الصندوق. ويجب ألا تقل فترة الإشعار عن (21) يوماً قبل اليوم المحدد من قبل مدير الصندوق لسريان هذا التغيير.
- يقصد " بالتغيير المهم " أي تغيير لا يعد تغييراً أساسياً وفقاً لأحكام المادة (56) من لائحة صناديق الاستثمار ومن شأنه أن:
أ. يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق العام.
ب. يؤدي إلى زيادة المدفوعات من أصول الصندوق العام إلى مدير الصندوق أو أي عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق أو أي تابع لأي منهما.
- ج. يقدم نوعاً جديداً من المدفوعات تسدد من أصول الصندوق العام، أو.
- د. يزيد بشكل جوهري أنواع المدفوعات الأخرى التي تسدد من أصول الصندوق العام.
- هـ. أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
- يحق لمالكي وحدات صندوق عام مفتوح استرداد وحداتهم قبل سريان أي تغيير أساسي دون فرض أي رسوم استرداد (إن وجدت).

3. إشعار الهيئة ومالك الوحدات بأي تغييرات واجبة الإشعار:

- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً بأي تغييرات واجبة الإشعار في الصندوق العام الذي يديره قبل (8) أيام من سريان التغيير.

- يقصد بـ "التغيير واجب الإشعار" أي تغيير لا يقع ضمن أحكام المادتين (56) و (57) من لائحة صناديق الاستثمار

ب. بيان الإجراءات التي ستتبع للإشعار عن أي تغييرات في شروط وأحكام الصندوق

1. يرسل مدير الصندوق إشعاراً إلى مالكي الوحدات يتضمن التغييرات الأساسية وذلك قبل 10 أيام من سريان التغيير.
2. يرسل مدير الصندوق إشعاراً بالتغييرات المهمة إلى مالكي الوحدات والهيئة قبل 21 يوم من سريان التغييرات، ويفصح عن هذه التغييرات في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق قبل 10 أيام من سريان التغيير.
3. يرسل مدير الصندوق إشعاراً بالتغييرات الواجبة الإشعار إلى مالكي الوحدات والهيئة قبل 8 يوم من سريان التغييرات، ويفصح عن هذه التغييرات في موقعة الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق قبل 21 أيام من سريان التغيير.

(18) إنهاء الصندوق:

- الحالات التي تستوجب إنهاء صندوق الاستثمار والإجراءات الخاصة بالإنهاء، بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار:
1. إذا رغب مدير الصندوق في إنهاء الصندوق العام، فيجب عليه إشعار الهيئة ومالكي الوحدات كتابياً برغبته في ذلك قبل مدة لا تقل عن (21) يوماً من التاريخ المزمع لإنهاء الصندوق العام فيه، دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات التابعة للصندوق.
 2. يجب على مدير الصندوق البدء في إجراءات تصفية الصندوق العام فور انتهائه، وذلك دون الإخلال بشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات.
 3. يجب على مدير الصندوق الإعلان في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق عن انتهاء مدة الصندوق العام وتصفيته.

(19) مدير الصندوق:

أ. مهام مدير الصندوق وواجباته ومسؤولياته:

1. يعمل مدير الصندوق لمصلحة مالكي الوحدات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار لائحة مؤسسات السوق المالية وشروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات (وذلك فيما يتعلق بالصندوق العام).

2. يلتزم مدير الصندوق بجميع المبادئ والواجبات التي نصت عليها لائحة مؤسسات السوق المالية بما في ذلك واجب الأمانة تجاه مالكي الوحدات، والذي يتضمن العمل بما يحقق مصالحهم وبذل الحرص المعقول.
3. فيما يتعلق بصناديق الاستثمار، يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن القيام بالآتي:
 - إدارة الصندوق.
 - عمليات الصندوق بما في ذلك الخدمات الإدارية للصندوق.
 - طرح وحدات الصندوق.
 - التأكد من دقة شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات (وذلك فيما يتعلق بالصندوق العام) واكتمالها وأنها كاملة وواضحة وصحيحة وغير مضللة.
4. يعد مدير الصندوق مسؤولاً عن الالتزام بأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته وواجباته بشكل مباشر أم كلف بها جهة خارجية بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار و لائحة مؤسسات السوق المالية .
5. يعد مدير الصندوق مسؤولاً تجاه مالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال أو سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
6. يضع مدير الصندوق السياسات والإجراءات لرصد المخاطر التي تؤثر في استثمار الصندوق، وضمان سرعة التعامل معها. على أن تتضمن تلك السياسات والإجراءات القيام بعملية تقييم المخاطر بشكل سنوي على الأقل.
7. يطبق مدير الصندوق برنامج مراقبة المطابقة والالتزام لكل صندوق استثمار يديره، ويزود الهيئة بنتائج التطبيق عند طلبها.

ب. حق مدير الصندوق في تعيين مدير صندوق من الباطن:

يجوز لمدير الصندوق تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل مديراً للصندوق من الباطن لأي صندوق استثمار يديره مدير الصندوق. ويدفع مدير الصندوق أتعاب ومصاريف أي مدير للصندوق من الباطن من موارده الخاصة.

ج. الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله:

- للهيئة حق عزل مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق الاستثماري واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير صندوق بديل لذلك الصندوق أو اتخاذ أي تدبير آخر تراه مناسباً، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:
1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية .

2. إلغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيص ممارسة نشاط الإدارة.
 4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لوائح التنفيذ.
 5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول صندوق الاستثمار أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول صندوق الاستثمار أو أصول الصناديق التي يديرها مدير المحفظة.
 6. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.
- إذا مارست الهيئة أيّاً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (الأولى) من هذه المادة، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل. ويجب على مدير الصندوق المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى مدير الصندوق البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

(20) أمين الحفظ:

أ. مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته:

- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن التزامات وفقاً لأحكام لائحة صناديق الاستثمار، سواء أدى مسؤولياته بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار أو لائحة مؤسسات السوق المالية .
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً تجاه مدير الصندوق ومالكي الوحدات عن خسائر الصندوق الناجمة بسبب احتيال أو إهمال سوء تصرف أو تقصيره المتعمد.
- يعد أمين الحفظ مسؤولاً عن حفظ أصول الصندوق وحمايتها لصالح مالكي الوحدات، وهو مسؤول كذلك عن اتخاذ جميع الإجراءات الإدارية اللازمة فيما يتعلق بحفظ أصول الصندوق.

ب. حق أمين الحفظ في تعيين أمين حفظ من الباطن:

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر أو أي من تابعيه بالعمل أميناً للحفظ من الباطن لأي صندوق استثمار يتولى حفظ أصوله. ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

ج. الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ أو استبداله:

- للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

 1. توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية
 2. إلغاء ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 3. تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيص في ممارسة نشاط الحفظ.
 4. إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أ: و لوائح التنفيذ.
 5. أي حالة أخرى ترى الهيئة - بناء على أسس معقولة - أنها ذات أهمية جوهريّة.

- إذا مارست الهيئة أيّاً من صلاحياتها وفقاً للفقرة (الأولى) من هذه المادة، فيجب على مدير الصندوق المعني تعيين أمين حفظ بديل وفقاً لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال الـ (60) يوماً الأولى من تعيين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسباً ووفقاً لتقدير الهيئة المحض، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار ذي العلاقة.

(21) المحاسب القانوني:

أ. اسم المحاسب القانوني لصندوق الاستثمار:

العظم والسديري محاسبون قانونيون واستشاريون (عضو كرو الدولية).

ب. مهام المحاسب القانوني وواجباته ومسؤولياته:

تتمثل مسؤولية المحاسب القانوني في إبداء رؤية المحايد على القوائم المالية للصندوق استناداً إلى أعمال المراجعة التي يقوم بها، والتي تتطلب إلتزام المحاسب بأخلاقيات المهنة وتنفيذ أعمال المراجعة وفقاً للمعايير المحاسبية المتبعة، للحصول على درجة معقولة من التأكد بأن القوائم المالية صحيحة، خالية من الأخطاء الجوهرية، وذلك عن طريق الحصول على الأدلة الكافية المؤيدة للمبالغ المسجلة في القوائم المالية.

ج. الأحكام المنظمة لاستبدال المحاسب القانوني لصندوق الاستثمار:

يجب على مجلس إدارة الصندوق أن يرفض تعيين المحاسب القانوني أو أن يوجه مدير الصندوق بتغيير المحاسب القانوني المعين، في أي من الحالات الآتية:

1. وجود ادعاءات قائمة ومهمة حول سوء السلوك المهني للمحاسب القانوني تتعلق بتأدية مهامه.
2. إذا لم يعد المحاسب القانوني للصندوق العام مستقلاً.
3. إذا قرر مجلس إدارة الصندوق أن المحاسب القانوني لا يملك المؤهلات والخبرات الكافية لتأدية مهام المراجعة بشكل مرض.
4. إذا طلبت الهيئة وفقاً لتقديرها المحض تغيير المحاسب القانوني المعين فيما يتعلق بالصندوق العام.

(22) أصول الصندوق:

- أ. إن أصول صندوق الاستثمار محفوظة بواسطة أمين الحفظ لصالح صندوق الاستثمار.
- ب. يجب على أمين الحفظ فصل أصول كل صندوق استثماري عن أصوله وعن أصول عملائه الآخرين، ويجب أن تحدد تلك الأصول بشكل مستقل من خلال تسجيل الأوراق المالية والأصول الأخرى لكل صندوق استثمار باسم أمين الحفظ لصالح ذلك الصندوق، وتسجل الأصول العقارية للصندوق باسم شركة تابعة لأمين الحفظ، وأن يحتفظ بجميع السجلات الضرورية وغيرها من المستندات التي تؤيد تأدية التزامات التعاقدية.
- ج. تعد أصول صندوق الاستثمار مملوكة لمالكي الوحدات في ذلك الصندوق مجتمعين (ملكية مشاعة)، ولا يجوز أن يكون لمدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع أي مصلحة في أصول الصندوق أو أي مطالبة فيها، إلا إذا كان مدير الصندوق أو مدير الصندوق من الباطن أو أمين الحفظ أو أمين الحفظ من الباطن أو مقدم المشورة أو الموزع مالكا لوحدة الصندوق، وذلك في حدود ملكيته، أو كان مسموحاً بهذه المطالبات بموجب أحكام لائحة صناديق الاستثمار وأفصح عنها في شروط وأحكام الصندوق (ومذكرة المعلومات وذلك فيما يتعلق بالصندوق العام).

(23) إقرار من مالك الوحدات:

لقد قمت / قمنا بالإطلاع على شروط وأحكام الصندوق ومذكرة المعلومات وملخص المعلومات الرئيسية الخاصة بالصندوق، والموافقة على خصائص الوحدات التي اشتركتب / اشتركنا فيها.

الاسم:

التاريخ:

التوقيع: